

Distr.: General
17 November 2016
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن
من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات
الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة
منذ عام ١٩٩١

يسرني أن أحيل طيه التقييمين اللذين أعدهما رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا
السابقة (انظر المرفق الأول) ومدعيها العام (انظر المرفق الثاني)، عملاً بالفقرة ٦ من قرار
مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤).

وأرجو ممتناً تعميم هذين التقييمين على أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) كارميل أغيوس
رئيس المحكمة



الرجاء إعادة استعمال الورق



المرفق الأول

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

التقييم والتقارير اللذان أعدهما القاضي كارميل أغيوس، رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمقدمان إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤)

(الفترة من ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦)

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً - مقدمة
٥	ثانياً - تنفيذ استراتيجية الإنجاز
٨	ألف - الإجراءات الابتدائية
١٠	باء - استئناف الأحكام
١٠	ثالثاً - ولاية القضاة وتعيين قاضٍ مخصص
١٢	رابعاً - تعديل قواعد الاحتجاز
١٢	خامساً - التقييم الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية
١٢	ألف - معلومات أساسية
١٥	باء - التدابير التي اتخذتها المحكمة لزيادة كفاءة النظر في القضايا
٢١	جيم - تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية
٢٧	دال - الاستنتاجات
٢٨	سادساً - الدعم القضائي والأنشطة الإدارية
٢٨	ألف - تقديم الدعم للأنشطة القضائية الرئيسية
٢٩	باء - الأنشطة الإدارية
٢٩	جيم - تقليص حجم المحكمة

٣٠	دال - مواصلة إعداد السجلات تمهيدا لنقلها إلى الآلية
٣٠	سابعاً - الدعم المقدم إلى الآلية
٣٠	ألف - الدعم المقدم إلى الأنشطة القضائية للآلية
٣١	باء - الدعم الإداري المقدم إلى الآلية
٣١	جيم - أماكن العمل
٣١	ثامناً - الاتصالات والتوعية
٣٢	تاسعاً - إرث المحكمة وبناء القدرات
٣٣	عاشراً - خاتمة

- ١ - يُقدم هذا التقرير عملاً بأحكام القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤) الذي اتخذته مجلس الأمن في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، وطلب في الفقرة ٦ منه إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة أن تقدم إلى المجلس، في موعد غايته ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤ وكل ستة أشهر بعد ذلك، تقييمات يُعدها رئيس المحكمة ومدعيها العام تحدد بالتفصيل التقدم المحرز نحو تحقيق استراتيجية الإنجاز للمحكمة، وتوضح التدابير التي اتخذت لتنفيذ استراتيجية الإنجاز^(١).
- ٢ - كما يتضمن هذا التقرير موجزاً للتدابير التي تواصل المحكمة اتخاذها لكفالة الانتقال السلس إلى العمل بالآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

أولاً - مقدمة

- ٣ - واصلت المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير إحراز تقدم في إتمام عملها، حيث أصدرت حكماً في القضية المعروضة على الاستئناف، المدعي العام ضد ميلو ستانيشيتش وستويان زوبليانين ("قضية ستانيشيتش وزوبليانين") ضمن الموعد المتوقع سابقاً، كما استمر العمل المتواصل في القضية الأخيرة المعروضة على المحكمة الابتدائية، وهي قضية المدعي العام ضد راتكو ملاديتش ("قضية ملاديتش")، والقضية الأخيرة المعروضة على الاستئناف، وهي قضية المدعي العام ضد يادرنكو بريليتش وآخرين ("قضية يادرنكو بريليتش وآخرين"). وإضافة لذلك، أغلقت قضية أمام المحكمة الابتدائية، هي قضية المدعي العام ضد غوران هادجيتش ("قضية هادجيتش") نظراً لوفاة المتهم. وبنهاية الفترة المشمولة

(١) ينبغي أن يُقرأ هذا التقرير بالاقتران مع التقارير الخمسة والعشرين السابقة التي قُدمت عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، وهي: S/2004/420 المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٤؛ و S/2004/897 المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤؛ و S/2005/343 المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥؛ و S/2005/781 المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛ و S/2006/353 المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦؛ و S/2006/898 المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦؛ و S/2007/283 المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٧؛ و S/2007/663 المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧؛ و S/2008/326 المؤرخ ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٨؛ و S/2008/729 المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨؛ و S/2009/252 المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٩؛ و S/2009/589 المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛ و S/2010/270 المؤرخ ١ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛ و S/2010/588 المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ و S/2011/316 المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠١١؛ و S/2011/716 المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ و S/2012/354 المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢؛ و S/2012/847 المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢؛ و S/2013/308 المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣؛ و S/2013/678 المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛ و S/2014/351 المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠١٤؛ و S/2014/827 المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤؛ و S/2015/342 المؤرخ ١٥ أيار/مايو ٢٠١٥؛ و S/2015/874 المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥؛ و S/2016/454 المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦. وما لم يُذكر خلاف ذلك، يضم هذا التقرير معلومات دقيقة حتى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

بالتقرير، كان هناك قضيتان مستمرتان إحداهما أمام المحكمة الابتدائية وتتعلق بشخص واحد، والثانية قيد الاستئناف وتتعلق بستة أشخاص.

٤ - وقد أنهت المحكمة حتى الآن إجراءات محاكمتها ضد ١٥٤ شخصاً من أصل ١٦١ شخصاً كانت قد وجهت لهم الاتهام رسمياً، فضلاً عن إجراءات دعاوى انتهاك حرمة المحكمة ضد ٢٥ شخصاً، وفي حين أنه لم يبق أي هارب متهم بارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي، لا يزال هناك ثلاثة أشخاص متهمين أمام المحكمة في قضية انتهاك حرمة المحكمة، المدعي العام ضد بيتر يوجيتش وآخرين ("قضية يوجيتش وآخرين")، ولا تزال أوامر إلقاء القبض الخاصة بهم تنتظر تنفيذها. ويساور المحكمة قلق بالغ إزاء استمرار قعود صربيا عن التعاون في هذه القضية. ويرد أدناه مزيد من التفاصيل.

٥ - وتستمر المحكمة، مع اقترابها من السنة الختامية من العمل، في تنفيذ استراتيجية الإنجاز وفي بذل كل ما يمكن من جهود من أجل التقيد بالمواعيد المتوقعة لصدور الأحكام في القضايا النهائية، وبإغلاق المحكمة في نهاية الأمر. كما تستمر المحكمة في تقليص حجمها وفقاً للجدول الزمنية المحددة، مع السعي في الوقت نفسه لضمان توفر الدعم اللازم لإجراءات المحاكمة الابتدائية والاستئناف. على أن مهمة الحفاظ على كامل القدرة والدعم باتت تتسم بصعوبة متزايدة، نظراً لاستمرار التحدي الهائل الذي يطرحه تناقص الموظفين المتواصل في جميع أقسام المحكمة. ومع ذلك، فإن المحكمة تؤكد من جديد التزامها بموعد الإغلاق وهي تطلب إلى الدول الأعضاء أن تستمر في دعمها لتحقيق ذلك.

٦ - وإضافة إلى حجم القضايا المعروضة عليها وأنشطة الدعم المتصلة بها، واصلت المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير جهودها لاستكمال النقل السلس لوظائفها إلى الآلية، امتثالاً لقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠)، بما في ذلك من خلال الاستعراض الجاري للسجلات وإعدادها لنقلها إلى الآلية.

ثانياً - تنفيذ استراتيجية الإنجاز

٧ - المحكمة ثابتة على التزامها بإغلاق أبوابها بنهاية عام ٢٠١٧. وهي باقية على التزامها، بإنهاء جميع الأعمال القضائية في وقتها وبالسرية المطلوبة، مع مراعاة وجوب الحفاظ على الأهمية القصوى لمبادئ الإنصاف والأصول القانونية في إجراءات المحاكمات الابتدائية والاستئناف.

٨ - وتحقيقاً لهذه الغاية، واصلت المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير تنفيذ التدابير المصممة لتعزيز الكفاءة وضمان استمرار توفر القدرة لها، بما يشمل ما يلي: نقل الموظفين من القضايا المنتهية إلى القضايا الجارية؛ وتزويد الأفرقة بموارد الموظفين الإضافية حسب الحاجة، بما في ذلك من خلال عمليات التوظيف الداخلي والخارجي؛ والحفاظ على قوائم المرشحين المؤهلين لضمان ملء شواغر الموظفين المغادرين بأسرع وقت ممكن؛ وطلب إتاحة المرونة لها في تطبيق بنود النظام الأساسي للموظفين التي يمكن أن تؤدي إلى تأخيرات في تعيين الموظفين واستبقائهم، أو إلى منع تعيين/ترقية الموظفين العاملين بعقود ثابتة لفترات تقل عن ١٢ شهراً؛ ومنح الترقية للموظفين المؤهلين كوسيلة لرفع معنوياتهم والحد من تناقصهم. إضافة لذلك، يواصل الفريق العامل المعني بجدولة المحاكمات الابتدائية ودعاوي الاستئناف التابع للمحكمة، الذي يرأسه نائب رئيس المحكمة، اجتماعاته المنتظمة لرصد التقدم المحرز في القضايا المتبقية، وضمان الحفاظ على جداولها الزمنية وتحديد الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى التأخير وسبل خفض ذلك التأخير. وترد أدناه قائمة بما اتخذته المحكمة خلال وجودها من تدابير أعم تتصل بالكفاءة.

٩ - وفي حين أن المحكمة تبذل قصاراها لضمان إغلاقها بكفاءة وانتظام في عام ٢٠١٧، فإنها تود أن تحذر مرة أخرى من تناقص الموظفين. وكما أبلغت المحكمة سابقاً، فإن هذه المسألة تعتبر أخطر التحديات التي تعترض سبيلها، ويمكن أن يكون لها، إن تُركت بلا حل، آثار وخيمة على قدرتها على إنهاء أعمالها القضائية في الوقت المحدد لذلك. فالموظفون المتمتعون بالخبرة يستمرون في مغادرة المحكمة التماساً لتعيينات أكثر أمناً وأطول أجلاً في أماكن أخرى، في حين أن الموظفين الجدد يحتاجون بالضرورة إلى كثير من الوقت للاطلاع على سجلات الدعاوي الضخمة وعلى أساليب عمل المحكمة. وسيكون لفقدان الموظفين ذوي الخبرة الذين يتمتعون بالمعرفة المؤسسية وبالدراسة الخاصة بدعاو محددة أثر ضار خصيصاً خلال عام ٢٠١٧، كما أن من المتوقع بالتأكيد زيادة معدل المغادرة خلال العام نفسه.

١٠ - وعلى ضوء هذه الشواغل، أجرى رئيس المحكمة مناقشة مع إدارة الشؤون الإدارية حول مقترح وضعته المحمة لتنظر فيه الجمعية العامة فيما يتعلق بحوافز الاحتفاظ بالموظفين الباقين في المحكمة حتى نهاية عقودهم. كما تطرق رئيس المحكمة لهذا المقترح في اجتماع لاحق مع الأمين العام في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وترى المحكمة أن إن هذا المقترح، إن تم قبوله في نهاية الأمر، سيكتسي أهمية بالغة للتمكن من منح موظفي الرتب المتوسطة والعالية ما يحتاجون إليه من حافز للبقاء في المحكمة حتى إنجاز القضايا التي يعملون عليها، وتشجيعهم بذلك على التخلي في الوقت الحاضر عن فرص العمالة الأفضل الأخرى. ويتشابه

المقترح الأخير مع مقترح سابق قدمته لجنة الخدمة المدنية الدولية، وكما ورد سابقاً فإن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية كانت قد أوصت بقبوله غير أن اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة، لسوء الحظ، لم تتخذ قراراً نهائياً بشأنه^(٢).

١١ - على أن المحكمة تود أن تؤكد أن الشروط السائدة في عام ٢٠١٦ تختلف كل الاختلاف عن شروط عام ٢٠٠٨ عند تقديم المقترح الأصلي. أولاً، وعلى خلاف عام ٢٠٠٨، لم تعد استراتيجية الإنجاز الذي تأخذ بها المحكمة مفتوحة من حيث مدتها، فهناك الآن موعد مستهدف للإنجاز حدد في ٣١ كانون الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. ونتيجة لذلك، فإن صعوبات التوظيف التي تواجهها المحكمة باتت حادة. ثانياً، شهد عدد الموظفين الذين يمكن أن يكونوا مؤهلين للحصول على مدفوعات الحوافز انخفاضاً حاداً بالمقارنة بعددهم في عام ٢٠٠٨. والواقع أن عدد الموظفين المؤهلين انخفض بنسبة ٧٣ في المائة، مما يعني أن الآثار المالية للمقترح الحالي انخفضت كثيراً هي أيضاً. ثالثاً، خلافاً للمقترح الأصلي، الذي كان ينطبق على المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وكذلك على المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، فإن المقترح الحالي لا ينطبق إلا على محكمة يوغوسلافيا السابقة، نظراً لإغلاق محكمة رواندا في عام ٢٠١٥. ويعني ذلك مزيداً من التخفيض في التكاليف بالمقارنة بالمقترح السابق.

١٢ - ولا تبالغ المحكمة إن شددت على أثر استمرار تناقص الموظفين على قدراتها التشغيلية في سنها الأخيرة. ولذا فإنها تعلق أهمية بالغة على الأخذ بحافز يقدم للموظفين لتمكينها من استكمال القضايا المتبقية في الوقت المحدد لذلك. وتأمل المحكمة أن تتفهم الدول الأعضاء، في حال تقديم المقترح، خطورة مشكلة الموظفين لديها وأن تتلقى المقترح بروح إيجابية.

١٣ - أخيراً، تعترف المحكمة مرة أخرى، وببالغ الشكر، بالدعم القيم الذي تلقت في مجال التوظيف من الصين، وهو دعم أدى إلى بدء عمل زملاء ومتدربين من الصين في مختلف أقسام المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتغتني المحكمة هذه الفرصة لتتقدم بالشكر أمام الجميع إلى هؤلاء الأشخاص لعملهم الممتاز ومساهماتهم الرائعة، مما يعتبر أمراً ملحوظاً بالفعل ضمن المحكمة. وبغض النظر عن هذه المساعدة السخية، فإن مشكلة تناقص الموظفين

(٢) انظر على سبيل المثال التقارير التالية: S/2011/716 المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، ص ١٢-١٣؛ و S/2012/354 المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢، ص ١١؛ و S/2012/847 المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، ص ١٠؛ و S/2013/308 المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣، ص ١١؛ و S/2013/678 المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، ص ٧-٨.

ستبقى حادة إلى أن يتم العثور على حل شامل لها. ولذا فإن المحكمة تشجع مجدداً الدول الأعضاء الأخرى على تقديم دعمها هي أيضاً بأي شكل ممكن.

١٤ - وعملاً على تقديم استعراض أكثر تعمقاً للتحديات التي تواجهها المحكمة فيفرادى القضايا، وللتقدم الذي أحرزته في إنجاز عملها، يرد أدناه عرض موجز لإجراءات المحكمة الابتدائية والاستئناف المتبقية، إلى جانب القضايا المنجزة مؤخراً.

ألف - الإجراءات الابتدائية

١٥ - في قضية هادجيتش، وُجهت إلى المتهم غوران هادجيتش ١٤ تهمة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرفها، تتعلق كلها بأعمال يُزعم أنه ارتكبها في كرواتيا وصربيا في الفترة بين ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩١ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وتشكلت الدائرة الابتدائية من القضاة غي ديلفوا (رئيساً) وبورتون هول وأنطوان كيسيا - مي مندوا. وبدأت المحاكمة في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. ولكن بسبب تعرض السيد هادجيتش لمشاكل صحية خطيرة، توقفت المحاكمة ولم تُعقد أي جلسات في هذه القضية بعد ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أمرت الدائرة الابتدائية بوقف الإجراءات لفترة أولية مدتها ثلاثة أشهر بسبب اعتلال صحة المتهم. وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٦، خلصت الدائرة الابتدائية إلى أن حالة المتهم لا تسمح له بالمثل أمام المحكمة وأرجأت الإجراءات إلى أجل غير مسمى. وعقب وفاة السيد هادجيتش في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، أنهت الدائرة الابتدائية الإجراءات في هذه القضية في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦.

١٦ - وفي قضية ملاديتش، وُجهت إلى المتهم راتكو ملاديتش ١١ تهمة بارتكاب جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات لقوانين الحرب أو أعرفها، تتعلق كلها بأعمال يُزعم أنه ارتكبها في البوسنة والهرسك في الفترة ما بين ١٢ أيار/مايو ١٩٩٢ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. وتتألف الدائرة الابتدائية من القضاة ألفونس أوري (رئيساً) وكريستوف فلوغي وباكوني جاستيس مولوتو. وبدأت المحاكمة في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٢، واختُتِمت مرحلة تقديم الأدلة في القضية في آب/أغسطس من هذا العام. وعقب تقديم الطرفين المذكرات النهائية وعرض المرافعات النهائية في المحكمة، ستشارك الدائرة الابتدائية مشاركة كاملة في المداولات وفي صياغة الحكم. ولا يزال الموعد المتوقع لصدور الحكم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. واتخذ القضاة وفريق الدعم القانوني مجموعة من التدابير للحد من التأخير في إعداد الحكم الابتدائي، بما في ذلك إشراك موارد بشرية إضافية في عملية صياغة الحكم. ومع أن هذه الموارد خُصصت لأداء هذه المهمة، فإن من المتوقع أن يواصل

الموظفون ذوو الكفاءة العالية مغادرة المحكمة من أجل الحصول على وظائف أكثر أماناً في أماكن أخرى. ولذلك ستزداد صعوبة الاحتفاظ بالموظفين الأساسيين، وهو أمر يكتسي أهمية قصوى في قضية بهذا الحجم والتعقيد.

١٧ - وفي قضية انتهاك حرمة المحكمة يوجيتش وآخرين، وُجهت إلى كلٍّ من المتهمين بيتار يوجيتش ويوفو أوستوجيتش وفيريكا راديتا أربع تهم بانتهاك حرمة المحكمة فيما يتعلق بمزاعم تخويف شهود في قضية المدعي العام ضد فويسلاف شيشيلي ("قضية شيشيلي"). وكانت الإجراءات في قضية يوجيتش وآخرين سرية حتى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ولا تزال أوامر إلقاء القبض عليهم معلقة من دون تنفيذ في صربيا منذ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. ونتيجة لذلك، لا يمكن توقع موعد دقيق لبدء محاكمتهم وللمدة التي ستستغرقها القضية. وإذا لم تُنفذ أوامر إلقاء القبض قريباً، فقد يصبح من الضروري أن يعجل مجلس الأمن بإجراء مناقشة للتوصل إلى حل يتيح البت في هذه القضية قبل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

١٨ - وتغتني المحكمة هذه الفرصة للإعراب مرة أخرى عن قلقها الشديد إزاء عدم تعاون جمهورية صربيا في قضية يوجيتش وآخرين وبخاصة عدم تنفيذها أوامر إلقاء القبض الصادرة منذ أكثر من ٢١ شهراً، وعدم تقديمها أي تقارير مرحلية إلى الدائرة الابتدائية منذ أيار/مايو من هذا العام. وكما أشار رئيس المحكمة في رسالته المؤرخة ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى مجلس الأمن، فإن فشل صربيا في إلقاء القبض على المتهمين وتسليمهم إلى المحكمة والقرارات الصادرة عن دائرة جرائم الحرب في المحكمة العليا في بلغراد في أيار/مايو ٢٠١٦، هي خطوة مفاجئة ومقلقة إلى الورا من الوضع الراهن للتعاون الذي تبديه جمهورية صربيا مع المحكمة. وتشير المحكمة إلى أن الدائرة الابتدائية أمرت صربيا بعد ذلك، في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٦، بأن تفي بالتزاماتها بموجب المادة ٢٩ من النظام الأساسي للمحكمة. وعلاوة على ذلك، في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ أبلغت الدائرة الابتدائية رسمياً رئيس المحكمة باستمرار صربيا في عدم الامتثال لهذه الالتزامات.

١٩ - وتذكّر المحكمة صربيا أن من واجبها التعاون بالكامل مع المحكمة وفقاً لقرارات مجلس الأمن وللنظام الأساسي للمحكمة التي تتمتع بالأسبقية على القانون المحلي الصربي. وتشدد على أن عرقلة إقامة العدل تصيب أي نظام قانوني في الصميم، وأن إقامة الإجراءات المتعلقة بانتهاك حرمة المحكمة وإنهاء أمر في غاية الأهمية للمحكمة - وللعدالة الدولية عموماً.

باء - استئناف الأحكام

٢٠ - صدر حكم الاستئناف في قضية ستانيشيتش وجوبليانين في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. ورفضت دائرة الاستئناف المؤلفة من القضاة كارمل أغيوخوس (رئيساً) وليو داكون وكريستوف فلوغي وفاوستو بوكار وكوفي كوميليو أ. أفاندي، الطعون المقدمة من كلا الفريقين وثبتت عقوبة السجن لمدة ٢٢ سنة للسيد ستانيشيتش والسيد جوبليانين.

٢١ - وفي قضية برليتش وآخرين، انتهت الإحاطة في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٥. ولا يزال موعد صدور حكم الاستئناف متوقعاً في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وتتألف دائرة الاستئناف من القضاة كارمل أغيوخوس (رئيساً) وليو داكون وفاوستو بوكار وتيودور ميرون وباكوني جاستيس مولوتو. وهذه القضية هي قضية الاستئناف الأكبر حجماً في تاريخ المحكمة حيث قدمت فيها سبعة طعون (طعن مقدم من كل من المدعى عليهم الستة إلى جانب طعن مقدم من مكتب المدعي العام)، وأثير ١٧٢ سبباً للطعن، وقُدِّمَت ١٢ ١٩٦ صفحة من مذكرات الاستئناف تتناول الحكم الابتدائي الذي يتألف من أكثر من ٢٠٠٠ صفحة. ومع أنه تمّ تخصيص موارد بشرية إضافية لكفالة الالتزام بالموعد النهائي المحدد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، يواصل الموظفون ذوو الكفاءة العالية مغادرة المحكمة من أجل الحصول على فرص عمل أكثر أماناً في أماكن أخرى. وكما هي الحال في قضية ملاديتش، إن الحفاظ على الموظفين الأساسيين سيزداد صعوبة، وهو أمر شديد الأهمية في قضية بهذا الحجم والتعقيد. ولكن دائرة الاستئناف لا تزال ملتزمة بإنهاء القضية بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، فصياغة الوثيقة التحضيرية التي تحلل مذكرات الاستئناف المقدمة من الطرفين تجري ضمن الإطار المحدد لها، ويتمثل الهدف في الانتهاء من الصيغة النهائية بحلول نهاية هذا العام. وإضافةً إلى ذلك، اتخذت القضاة وفريق الدعم القانوني مجموعة متنوعة من التدابير لتفادي التأخر في إعداد حكم الاستئناف. وتشمل هذه التدابير وضع إطار زمني، وتنظيم خطة عمل مفصلة مصممة للاستفادة إلى أقصى حد من الموارد البشرية، وتوفير مساعدة مخصصة إلى الفريق يقدمها الموظفون القانونيون المخصصون للعمل مع القضاة في هيئة المحكمة.

ثالثاً - ولاية القضاة وتعيين قاضٍ مخصص

٢٢ - في أعقاب صدور الحكم في قضية ستانيشيتش وجوبليانين، انتهت ولاية أحد قضاة دائرة الاستئناف^(٣). وعقب وفاة غوران هادجيتش وما نجم عن ذلك من إنهاء لقضيته، غادر

(٣) القاضي كوفي كوميليو أ. أفاندي.

ثلاثة قضاة آخرين المحكمة، فبقي في الإجمال سبعة قضاة دائمين^(٤). وخمسة من هؤلاء القضاة الدائمين مخصصون للعمل في دائرة الاستئناف في قضية برليتش وآخرين^(٥)، وثلاثة في الدائرة الابتدائية في قضية ملاديتش^(٦)، وقاض واحد منتدب للعمل في القضيتين^(٧).

٢٣ - وبذلك وجدت المحكمة نفسها في موقف يمنعها من تشكيل هيئة لدائرة الاستئناف تتألف من خمسة قضاة، وفقاً للمادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة، في حال حصول أي طعون تمهيدية في قضية ملاديتش. ولذلك طلب رئيس المحكمة في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٦ أن يحيل الأمين العام المسألة إلى مجلس الأمن لينظر فيها في أقرب وقت. وفي ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، عدّل مجلس الأمن بموجب القرار ٢٣٠٦ (٢٠١٦) النظام الأساسي للمحكمة وأدرج المادة الجديدة ١٣ مكرراً رابعاً التي تنص على أن يعين الأمين العام قاضياً مخصصاً في حالة عدم توافر قاضٍ دائم من بين القضاة العاملين في المحكمة يمكن انتدابه للعمل في دائرة الاستئناف. وعملاً بهذا الحكم الجديد، انتدب القاضي بورتون هول (جزر البهاما) الذي كان قاضياً دائماً سابقاً في المحكمة ويشغل حالياً منصب قاضٍ في الآلية، ليكون قاضياً مخصصاً في المحكمة. ومنذ ذلك الحين، قدّم طعنات تمهيدية في قضية ملاديتش وكلفت دائرة استئناف تضم خمسة قضاة، بمن فيهم القاضي هول، للنظر في كلا الطعنين. وتود المحكمة أن تتقدم بخالص الشكر إلى جميع الدول الأعضاء في مجلس الأمن على الاستجابة السريعة لطلبها وعلى تعاونها ومساعدتها في هذه المسألة الملحة.

٢٤ - وطلبت المحكمة تمديد ولاية جميع القضاة الدائمين، والقاضي هول بوصفه قاضياً مخصصاً، حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ أو حتى الانتهاء من النظر في القضايا التي كلفوا أو سيكلفون بها، أيهما أقرب. وبالإضافة إلى ذلك، طلبت تمديد ولاية رئيس المحكمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ لتمكينه من الإشراف على إغلاق المحكمة. وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، أحال الأمين العام طلب المحكمة إلى رئيس مجلس الأمن (انظر A/71/614-S/2016/959، المرفق). ويتطلع الرئيس إلى الاجتماع مع الدول الأعضاء ومناقشة عمليات التمديد الضرورية هذه لإنهاء ولاية المحكمة بصورة كاملة، وذلك خلال زيارته القادمة إلى نيويورك.

(٤) القضاة غي ديلفوا وبورتن هول وأنطوان كيسي - مي مندوا.

(٥) القضاة كارمل أغبوس (رئيساً) وليو داكون وفاوستو بوكار وتودور ميرون وباكوني جاستيس مولوتو.

(٦) القضاة ألفونس أوري (رئيساً) وكريستوف فلوغي وباكوني جاستيس مولوتو.

(٧) القاضي باكوني جاستيس مولوتو.

رابعاً - تعديل قواعد الاحتجاز

٢٥ - خلال جلسة عامة استثنائية عقدها قضاة المحكمة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، اعتمدوا بالإجماع تعديلات على قواعد الاحتجاز للمحكمة، ترمي لجعلها متوائمة بالكامل مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، ("قواعد نلسون مانديلا") (انظر قرار الجمعية العامة ١٧٥/٧٠، المرفق)، إضافةً إلى التوصيات التي قدمتها اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وستكفل هذه التعديلات حماية أكبر لحقوق محتجزي المحكمة واحتجازهم وفقاً لأعلى معايير الاحتجاز في العالم. وعندما تُعتمد قواعد الاحتجاز للآلية، يجوز تحديث قواعد الاحتجاز للمحكمة بشكل إضافي حسب الاقتضاء لكفالة التطابق بين كلتا مجموعتي القواعد.

خامساً - التقييم الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية

ألف - معلومات أساسية

٢٦ - طلب مجلس الأمن، في قراره ٢٢٥٦ (٢٠١٥)، إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يجري تقييماً لطرائق المحكمة وعملها، في سياق تنفيذ استراتيجية الإنجاز عملاً بالقرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، وأن يقدم تقريره بحلول ١ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وطلب كذلك إلى المحكمة أن تبلغ عن تنفيذ أي توصيات للمكتب في التقرير المقبل الذي تقدمه إلى المجلس كل ستة أشهر بعد ذلك بشأن التقدم المحرز صوب تنفيذ استراتيجية إنجاز المحكمة (أي هذا التقرير).

٢٧ - وقام فريق التقييم التابع لمكتب خدمات الرقابة الداخلية بزيارة المحكمة في الفترة من ٧ آذار/مارس إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٦، وأصدر لاحقاً تقريره في ١٢ أيار/مايو ٢٠١٦ (انظر A/70/873-S/2016/441)، الذي قدم فيه أربع توصيات إلى المحكمة. ويرد الرد الأولي للمحكمة في المرفق الأول لهذا التقرير. وكانت المحكمة قد مُنحت سبعة أيام للرد على مشروع التقرير الأولي للمكتب، وعشرة أيام لتقديم تعليقاتها على النسخة المنقحة من التقرير. وأثناء زيارة رئيس المحكمة إلى نيويورك في حزيران/يونيه ٢٠١٦، أشار إلى أن هذا الرد لا يمثل الموقف النهائي للمحكمة وأن المحكمة ستبلغ في وقت لاحق من العام عن تنفيذ أي توصيات صدرت عن المكتب، وذلك وفقاً للقرار ٢٢٥٦ (٢٠١٥) وبعد إجراء مناقشة كاملة مع جميع القضاة. بيد أن رئيس المحكمة أعرب عن اهتمامه في غضون ذلك بالاستماع إلى تعليقات الدول الأعضاء وأسئلتها.

٢٨ - وتشدد المحكمة على أنها رحبت بفرصة تقييم طرائقها وعملها وتعاونت مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية تعاوناً كاملاً. وكانت المحكمة، ولا تزال، مستعدة لتقييم سجلها، بل وتعتقد أن هذا السجل يجسد إنجازات مهمة وتاريخية ويكشف عن سعي مستمر لتحسين كفاءة إقامة العدل. وتقييم المكتب لم يتيح الإقرار بعمل المحكمة وإنجازاتها فحسب، وإنما أتاح أيضاً تحديد أوجه القصور التي تعترى المحكمة والتحديات التي تواجهها وأتاح مناقشتها بصراحة، مما وفر مادة قيّمة للتفكير. وقد تعاونت المحكمة تعاوناً كاملاً مع فريق التقييم، حيث أتاح له العديد من الوثائق، فضلاً عن إتاحتها وصول الفريق إلى عدد كبير من القضاة وكبار الموظفين الذين كرّسوا في مجملهم عدداً كبيراً من الساعات للاجتماع بأعضاء الفريق.

٢٩ - وعلاوة على ذلك، تؤكد المحكمة لمجلس الأمن أنها درست جميع توصيات المكتب بعناية وأخذتها على محمل الجد. وفي الواقع، وكما ذكر رئيس المحكمة في نيويورك في حزيران/يونيه ٢٠١٦، تقرّ المحكمة بأن المصلحة الجماعية لمجلس الأمن والمحكمة تقتضي أن تكون عملية التقييم التي يجريها المكتب عملية مثمرة. ولهذا السبب، أولت المحكمة اهتماماً خاصاً للتعليقات المقدمة من الدول الأعضاء في مجلس الأمن أثناء تبادل الآراء في إطار الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وأثناء المناقشة التي دارت في مجلس الأمن في ٨ حزيران/يونيه (انظر S/PV.7707). ولدى عودة رئيس المحكمة من نيويورك، أبلغ جميع قضاة المحكمة بهذه الآراء المتبادلة وأدرج مناقشة كاملة لتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتوصياته في جدول أعمال الجلسة العامة السابعة والأربعين للقضاة التي عقدت في ٦ تموز/يوليه. وأسفرت هذه المناقشات، كما هو مفصل أدناه، عن اعتماد "مدونة قواعد السلوك المهني لقضاة المحكمة" بالإجماع، وهي مدرجة في الضميمة السابعة لهذا التقرير.

٣٠ - وقبل تناول تنفيذ أي توصيات للمكتب، تود المحكمة أن تعيد التأكيد على بعض النقاط المتعلقة بإطار التقييم. أولاً، لقد أُجري التقييم ضمن حدود زمنية ضيقة جداً، حيث لم يمحض أعضاء فريق التقييم سوى أسبوعين في الموقع في المحكمة، وكانت الفترة الزمنية المتاحة لصياغة تقرير المكتب ورد المحكمة قصيرة للغاية. وكان هذا ظلماً، ليس للمكتب فحسب وإنما للمحكمة أيضاً، وهو، من وجهة نظر المحكمة، لم يتيح فهم طرائقها وعملها بالقدر الكافي ولا تقييمهما على نحو شامل. وعلاوة على ذلك، فإن الفترة الزمنية ذات الصلة بالتقييم كانت فترة حافلة للمحكمة من حيث حجم العمل القضائي، وللأسف، فإن كل لحظة كرّست للتقييم مثلت وقتاً بالغ الأهمية لم يتسنّ تكريسها للقضايا التي كان يجري

البت فيها وإصدار قرار نهائي بصددتها في تلك الأسابيع ذاتها. وتلاحظ المحكمة أن تقييمات المحاكم والمهيئات القضائية الأخرى أجريت خلال فترات زمنية لا تقل عن سنة كاملة.

٣١ - ثانياً، تشدد المحكمة على أنه لكي يتسنى إجراء تقييم فعال حقاً، ينبغي أن يضطلع بهذه التقييمات مهنيون على دراية بالطبيعة الفريدة لخصائص المؤسسات القضائية الدولية وطرائق عملها. فبالنظر إلى طبيعة القضايا المعروضة على المحكمة وحجمها، لا يمكن مضاهاتها بالمحاكم المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، لا يمكن مقارنة المحكمة بالبرامج والوكالات غير القضائية نظراً لأن مهامها الأساسية - أي العمل القضائي - يجب أن تسترشد في المقام الأول باعتباري الإنصاف ومراعاة الأصول القانونية. ومن ثم فإن تقييم مؤسسة من قبيل المحكمة يختلف اختلافاً جوهرياً عن تقييم المنظمات الأخرى لأن "المنتج النهائي" للمحكمة هو إجراءات العدالة الجنائية نفسها.

٣٢ - وبناءً على ذلك، يجب قياس أهمية المحكمة وفعاليتها وكفاءتها بمدى توفر الجودة والنزاهة والإنصاف في كل مرحلة من مراحل الإجراءات القضائية. ولكن مما يؤسف له أن تقرير المكتب لا يظهر تقديرًا لأيٍّ من تلك العوامل. بل إن عملية التقييم طُبِّقت في جميع المجالات "إطار الإدارة القائمة على النتائج" الموحد، الذي لم يُطبق قط على عملية اتخاذ القرارات القضائية، على نحو ما أشارت المحكمة في ردها (انظر A/70/873-S/2016/441، الفقرة ٩؛ انظر أيضاً الفقرات ٨ و ١٠ و ١١ و ٢١-٢٨). وفي هذا الصدد، تؤكد المحكمة أن تطبيق إطار الإدارة القائمة على النتائج على مؤسسة قضائية يؤدي إلى خطأ تحويل التركيز من تحرّي الإنصاف والكفاءة في عملية البت في المحاكمات الابتدائية ومحاكمات الاستئناف - أي إقامة العدل تحديداً - إلى تحقيق نواتج ونتائج قابلة للقياس ومحددة زمنياً. وهذا ليس مناسباً ولا عملياً ولا واقعياً. وفي رأي المحكمة، إذا كان ثمة نوع من الأطر سيكون من المناسب تطبيقه على مؤسسة قضائية، يجب أن يكون إطاراً يركز على الأداء والأثر: ولا سيما كيف يسير عمل المؤسسة، وهل تتسم أنشطتها بالإنصاف والكفاءة على حد سواء؟ إلا أن نتائج المحكمة وإنجازاتها، في وضعها الحالي، باستثناء بعض أنشطة قلم المحكمة، تقع خارج نطاق إطار الإدارة القائمة على النتائج. وبناءً على ذلك، فقد ركّز تقييم المكتب على مؤشرات لم يُقصد بها قط إظهار أداء استراتيجية الإنجاز للمحكمة، وأغفل النتائج التي تحققت خارج هذا الإطار.

٣٣ - وأخيراً، تعرب المحكمة عن الأسف لأن نطاق تقييم المكتب اقتصر على الفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. ولسوء الحظ، ونتيجة لذلك فقد استُبعد من نطاق التقييم كثيرٌ من الابتكارات التي أدخلتها المحكمة قبل عام ٢٠١٠، بل وبعده أيضاً، من أجل زيادة الكفاءة،

وكذلك استُبعدت ثلاثة أحكام صدرت في النصف الأول من عام ٢٠١٦ وفقاً لتواريخ الإنجاز المتوقعة في تقرير المحكمة عن استراتيجية الإنجاز اللذين صدرا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ وأيار/مايو ٢٠١٦.

باء - التدابير التي اتخذتها المحكمة لزيادة كفاءة النظر في القضايا

٣٤ - كما أقر المكتب، تبوأَت المحكمة دائماً موقع الصدارة في تطوير الإجراءات الجنائية الدولية واعتُبرت نموذجاً للمحاكم الدولية الأخرى (انظر A/70/873-S/2016/441، الفقرة ٥٣). وبالنظر إلى محدودية نطاق التقييم الذي أجراه المكتب، كما سبقت الإشارة أعلاه، تود المحكمة أن تغتنم هذه الفرصة لكي تبرز للدول الأعضاء التدابير الكثيرة المتعلقة بتعزيز الكفاءة والتي اتخذتها على مر السنين. والحقيقة أن المحكمة بدأت منذ مراحل مبكرة في نشأتها تنظر، بدعم من مجلس الأمن، في سبل إدراج تدابير تعزيز الكفاءة في إجراءاتها المتعلقة بالمحاكمات الابتدائية ومحاكمات الاستئناف، مع الحفاظ على مبادئ الإنصاف. ويصف الاستعراض الوارد أدناه هذه التدابير بإيجاز، وهي تدابير تعتقد المحكمة اعتقاداً راسخاً بأنها تظهر رغبتها الحقيقية في تحقيق أهداف استراتيجية الإنجاز ومنع وتقليل التأخيرات في أعمالها القضائية، وكذلك تظهر الجهود البناءة والفعالة التي تبذلها لتحقيق هذه الأهداف ومنع التأخيرات ومنعها.

١ - زيادة القدرة على إجراء المحاكمات الابتدائية ومحاكمات الاستئناف

(أ) قاعات المحكمة المتاحة

٣٥ - في أعقاب الجهود الرامية إلى ضم لوائح الاتهام لتيسير المحاكمات الكبيرة المتعددة المتهمين أو المحاكمات "الكبرى" (انظر الفقرة ٤١ أدناه)، تم تحديد قاعات المحكمة في عام ٢٠٠٦ لكي تستوعب هذه المحاكمات. وتم توسيع قاعة المحكمة الأصلية لكي تستوعب لما يصل إلى ستة متهمين، وأعيد بناء القاعة الثالثة لكي تستوعب ما يصل إلى تسعة متهمين.

(ب) تحقيق فعالية جداول قاعات المحكمة من خلال تقسيم الجلسات

٣٦ - مع تزايد عدد القضايا قيد النظر نحو عام ٢٠٠٠ بسبب اعتقال عدد من المتهمين، وفي محاولة لكفالة الانتهاء من القضايا في الوقت المناسب، قُسم الجدول الزمني لكل قاعة من قاعات المحكمة إلى جلستين يوميتين، جلسة من الساعة ٩:٠٠ إلى الساعة ١٣:٤٥، وجلسة

من الساعة ١٤:١٥ إلى الساعة ١٩:٠٠^(٨). وأسفر هذا التدبير عن زيادة فعالية المحكمة إلى حد كبير، وكذلك مهد الطريق أمام عمل قضائي نشط للغاية بعد مرور بضع سنوات لدى وصول القضايا الجديدة إلى مرحلة المحاكمة في وقت واحد.

(ج) هيكل الدوائر

٣٧ - نص النظام الأساسي للمحكمة في الأصل على إنشاء اثنتين من الدوائر الابتدائية ودائرة استئناف واحدة (انظر قرار مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣) والوثيقة S/25704 و Corr.1 و Add.1). إلا أنه، استجابة لطلب رئيس المحكمة المتعلق بإضافة دائرة ابتدائية ثالثة وأربعة قضاة جدد^(٩)، أنشأ مجلس الأمن في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٨، الدائرة الابتدائية الجديدة وزاد عدد القضاة ثلاثة، وبذلك أصبح مجموع عدد القضاة أربعة عشر قاضيا (انظر القرار ١١٦٦ (١٩٩٨)).

٣٨ - وفي أيار/مايو ٢٠٠٠، وبغية زيادة سرعة عمليات المحكمة وفي ضوء عدد القضايا المعلقة، طلب رئيس المحكمة تعديل النظام الأساسي لإتاحة تعيين القضاة المخصصين، وهم القضاة الذين يُعْتَرَم أن ينظروا في قضية واحدة، وتعيين اثنين إضافيين من القضاة الدائمين^(١٠). وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، أقرّ مجلس الأمن هذا الطلب، وزاد عدد القضاة الدائمين إلى ١٦ قاضيا وكونَ مجموعة من ٢٧ قاضيا مخصصا يمكن لرئيس المحكمة أن يختار منها^(١١). وفي الممارسة العملية، نظر قضاة مخصصون متعددون في أكثر من محاكمة واحدة،

(٨) في الأصل، كانت جلسات المحكمة تُعقد من حوالي الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٦:٠٠، تتخللها استراحة لتناول الغداء.

(٩) انظر النشرة الصحفية ٢٩١ المؤرخة ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٨، CC/PIO/291-E (متاحة على الرابط التالي: <http://www.icty.org/en/presalso%20ats/president-mcdonald-asks-security-council-establish-additional-trial-chamber>).

(١٠) انظر المرفق الأول للرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ الموجهتين من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة وإلى رئيس مجلس الأمن (A/55/382-S/2000/865)، اللتين تتضمنان طلب الرئيس كلود جوردان المؤرخ ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٠ إلى الأمين العام وتقرير من الرئيس باسم قضاة المحكمة معنون "الوضع الراهن للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة: آفاق المستقبل ومقترحات الإصلاح". ويتضمن هذا التقرير تقييما للتدابير العديدة المتخذة من أجل زيادة تحسين فعالية العمل القضائي للمحكمة.

(١١) انظر القرار ١٣٢٩ (٢٠٠٠). من الجدير بالاهتمام أن هذا التعديل للنظام الأساسي سمح أيضا بأن تتألف كل دائرة ابتدائية من ثلاثة قضاة دائمين وستة قضاة مخصصين وأن تقسم إلى "أقسام" في كل قسم ثلاثة قضاة، كل منها مُنح الصلاحيات والمسؤوليات نفسها التي منحها النظام الأساسي للدوائر الابتدائية. وإضافة إلى ذلك، وفي إطار نظام القضاة المخصصين، أصبح بإمكان رئيس المحكمة أيضا تعيين قضاة

وزادت قدرة الدوائر الابتدائية على النظر في القضايا والبت فيها بصورة ملحوظة^(١٢).

(د) المحاكم الإلكترونية

٣٩ - بدءاً من قضية المدعي العام ضد سيفير خليلوفيتش، التي بدأت في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، نفذت المحكمة مبادرة رائدة لإدارة قاعات المحكمة إلكترونياً، هي مبادرة المحاكم الإلكترونية eCourt. ويتمثل أحد الأغراض الرئيسية للمحاكم الإلكترونية في تحسين كفاءة إجراءات المحاكمة إجمالاً، بوسائل منها الحد من الحاجة إلى الاعتماد على الوثائق الورقية، دون الإخلال بحقوق الأطراف. ويتيح هذا النظام إجراء المناقصات الإلكترونية، وقبول وعرض الأدلة الوثائقية والفوتوغرافية والأدلة المصورة بكاميرات الفيديو، بصورة متزامنة داخل المحكمة وبعده لغات. وتيسر المحاكم الإلكترونية كذلك تأشير الشهود على مستندات الإثبات، مثل الصور والخرائط، وتعجل بتجميع وتحليل الأدلة من جانب الدوائر خلال مرحلة صياغة الحكم^(١٣).

٢ - خفض عدد المحاكمات من خلال إحالة القضايا

٤٠ - في محاولة لتمكين المحكمة من تركيز جهودها على القادة ذوي الرتب العليا الذين يشته في تحملهم المسؤولية الكبرى عن الجرائم التي تندرج ضمن اختصاصها، ومن ثم خفض عدد المحاكمات المقرر عقدها، أحال مجلس الإحالة بالمحكمة ثمان قضايا تشمل ١٣ متهما (ما يعادل ٨ في المائة من ١٦١ متهما) إلى السلطات الوطنية المختصة^(١٤). فأحيل ١٠ متهمين إلى دائرة جرائم الحرب بمحكمة الدولة في البوسنة والهرسك، بينما أُحيل اثنان إلى محكمة مقاطعة زغرب في كرواتيا، وأحيل متهم واحد إلى محكمة مقاطعة بلغراد في صربيا (انظر S/2009/252، المرفق الأول، الفقرات ٤٤-٤٦).

مخصصين لقضايا انتهاك حرمة المحكمة، مما سمح بتوزيع عبء العمل على نحو أكثر عدلاً بين القضاة، وعجل بقضايا انتهاك حرمة المحكمة والقضايا الموضوعية.

(١٢) الحقيقة أنه عندما أدى القضاة المخصصون الستة الأوائل اليمين في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تضاعفت قدرة المحكمة لتصل إلى ست محاكمات متزامنة. وفي ذروة أداء المحكمة في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١١، كان لديها ما يصل إلى ١٠ قضايا قيد النظر في مرحلة المحاكمة.

(١٣) أدى هذا النظام، الذي يكفل أيضاً إتاحة جميع الأدلة المعروضة أثناء المحاكمة لأطراف الدعوى والقضاة والموظفين منذ لحظة استخدام تلك الأدلة في المحكمة، إلى توفير قدر هائل من الوقت وتحسين إجراءات العمل إلى حد كبير على نطاق المحكمة بأسرها.

(١٤) إضافةً إلى ذلك، واصلت المحكمة تعزيز قدرات هذه السلطات الوطنية المختصة، بتقديم المشورة المهنية والقانونية مثلاً، ولا سيما في المجالات من قبيل مسؤولية القيادة وحماية الشهود. وأدت هذه الإحالات إلى وفورات كبيرة في وقت المحكمة، مع تعزيز النظم القضائية الوطنية في الوقت نفسه.

٣ - زيادة الكفاءة في إجراء المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف

(أ) ضم الدعاوى

٤١ - منذ بداية عمل المحكمة، يخضع المتهمون لمحاكمات مشتركة قدر الإمكان، مع مراعاة المتطلبات القانونية المنطبقة، بهدف استخدام الموارد القضائية الشحيحة للمحكمة بأكبر قدر ممكن من الفعالية. وعلى مر السنين، أجرت المحكمة ٢٢ محاكمة متعددة المتهمين ضمت ٧٣ متهما، تمثل أكثرها كفاءة في المحاكمة التي أجريت بناء على قرار فريق الضم^(١٥) بإجراء ثلاث محاكمات متعددة المتهمين لـ ١٩ متهما^(١٦). وعلى مر السنين، أدى هذا النهج إلى قدر أكبر بكثير من الكفاءة في سير الدعاوى مقارنة بما سيكون عليه الحال لو أن كل متهم حوكم على حدة، مع الحفاظ على أعلى معايير النزاهة الإجرائية.

(ب) تقليص نطاق لوائح الاتهام

٤٢ - يجوز للدوائر الابتدائية أن تدعو مكتب المدعي العام إلى تقليص عدد التهم في لائحة الاتهام ويجوز لها أن تحدد بنفسها عدد مواقع الجرائم أو الحوادث التي تشكل تهمة أو أكثر، شريطة أن تعبر بصورة معقولة عن الجرائم المنسوبة إلى المتهمين^(١٧). وباستخدام هذا الحكم، الذي دخل حيز النفاذ منذ منتصف عام ٢٠٠٣، لتقليص نطاق لوائح الاتهام، حققت الدوائر الابتدائية وفورات كبيرة في الوقت عن طريق تحقيق التوازن بين مصالح العدالة من جهة، وترشيد المحاكمات من جهة أخرى، وبالتالي إتاحة استخدام موارد الدوائر بحكمة وكفاءة^(١٨).

(ج) التدابير القضائية الأخرى أثناء المحاكمات

٤٣ - تسند القضايا عادة في أقرب وقت ممكن إلى الدائرة الابتدائية التي يرحح أن تنظر في القضية. وفي بعض الحالات، يكلف أيضا أحد قضاة الإجراءات التمهيدية بالعمل في الدائرة

(١٥) تمثلت في هيئة خاصة مؤلفة من قضاة من دوائر ابتدائية مختلفة، أنشئت للنظر في ما إذا كان ينبغي ضم لوائح اتهام مماثلة من أجل خفض إجمالي عدد المحاكمات المنفصلة وبالتالي تسريع عمل المحكمة.

(١٦) المدعي العام ضد ميلان ميلوتينوفيتش وآخرين، والمدعي العام ضد فويادين بوبوفيتش وآخرين، وقضية برليتش وآخرين.

(١٧) القاعدة ٧٣ مكررا (دال) من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

(١٨) على سبيل المثال، في قضية ملاديتش، اعتمدت الدائرة الابتدائية اقتراح مكتب المدعي العام الداعي إلى حصر تقديم الأدلة بمجموعة مختارة من ١٠٦ جرائم، بدلا من ١٩٦ جريمة كانت مدرجة في البدء على لائحة الاتهام، وحصر عدد المجالس البلدية (أو مواقع الجرائم) بـ ١٥ موقعا بدلا من ٢٣. وقد أدى ذلك إلى تقليص مدة مرحلة تقديم الأدلة في المحاكمة إلى حد كبير.

الابتدائية التي تنظر في القضية بغية الحفاظ على استمرارية القضية والمعرفة التي تراكمت أثناء الاستعدادات التمهيدية. وتتضمن القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة أيضا أدوات يستخدمها القضاة لتقصير مدة الإجراءات، من قبيل استخدام الوقائع المتفق عليها والوقائع التي تم البت فيها في إجراءات سابقة لدى المحكمة، وقبول الأدلة كتابيا بدلا من شفويا في المحكمة، والإنفاذ الصارم للمهل الزمنية على الأطراف، وتثبيط ازدواج الأدلة أو عدم السماح به.

(د) مكتب إدارة الوثائق

٤٤ - تحتفظ المحكمة بحوالي ١,٣ مليون وثيقة في مجموعة الأدلة الموجودة لدى مكتب المدعي العام، أي ما يعادل أكثر من ٩ ملايين صفحة. ويحتوي جزء صغير جدا من هذه المجموعة على أدلة مزدوجة. ومع ذلك، أشار تحليل إلى أن العديد من الوثائق تترجم مرتين نتيجة هذه الازدواجية. وبغية توفير الموارد وزيادة الكفاءة، أنشأت المحكمة مكتب إدارة الوثائق، الذي يتلقى طلبات الترجمة ويتولى تحليلها وترجمتها. وقد أدى ذلك إلى تحسين استخدام موارد الترجمة المتوافرة لدى المحكمة. فعلى سبيل المثال، تلقى المكتب في عام ٢٠١٢ طلبات لترجمة ما يقرب من ٧٠ ٠٠٠ صفحة، ولكنه وجد أن ١٦ ٠٠٠ منها سبق أن تمت ترجمتها.

(هـ) الإفصاح الإلكتروني

٤٥ - تتسم المحاكمات التي تعرض على المحكمة بغزارة كبيرة في وثائقها. وبالنظر إلى الكمية الهائلة من الوثائق التي تحتفظ بها المحكمة، فقد وضعت نظام إفصاح إلكتروني يتيح ترشيد الإفصاح عن كميات كبيرة من الوثائق من مكتب المدعي العام إلى الدفاع. ويزود النظام أيضا الدفاع بنفس النوع من القدرة في مجال البحث الإلكتروني، الأمر الذي لا يعزز العدالة الإجرائية فحسب، بل يزيد من كفاءة الدفاع في إعداد دعاواه وإقامتها.

٤ - مسائل أخرى

(أ) الفريق العامل المعني بجدولة المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف

٤٦ - أنشئ هذا الفريق العامل، الذي يرأسه نائب رئيس المحكمة، في الأساس لرصد التقدم المحرز في القضايا خلال مرحلتها ما قبل المحاكمة والمحاكمة من أجل إسداء المشورة إلى رئيس المحكمة بشأن أي من القضايا في مرحلة ما قبل المحاكمة ينبغي تاليا المضي بها إلى مرحلة المحاكمة. وجرى التركيز على الاستفادة على أمثل وجه من توافر قاعات المحكمة في إطار

عبء العمل القضائي والعوامل الأخرى التي تؤثر على جدولة القضايا. ويعقد الفريق العامل، الذي تم توسيعه ليشمل جدولة قضايا الاستئناف، اجتماعات منتظمة لرصد التقدم المحرز في القضايا وهو يمثل أداة استشارية رئيسية لتحقيق استراتيجية الإنجاز.

(ب) الفريق العامل المعني بالإسراع في دعاوى الاستئناف

٤٧ - يستمر تطبيق التدابير الرامية إلى الإسراع في دعاوى الاستئناف المعتمدة عملاً بتوصية الفريق العامل المعني بالإسراع في دعاوى الاستئناف. وتشمل هذه التدابير الالتزام الصارم بشرط وجود سبب وجيه لتعديل المهل الزمنية والحد الأقصى لعدد الكلمات، والالتزام بالممارسة المتمثلة في عدم تأخير الجدول الزمني للاستئناف في انتظار ترجمة الحكم.

(ج) لجنة القواعد

٤٨ - اضطلعت لجنة القواعد التابعة للمحكمة طيلة فترة عمل المحكمة بدور هام في عملية تكيف القضاة بأنفسهم للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات من أجل تحسين كفاءة إجراءات المحكمة، مع حماية حقوق المتهمين. وتشمل بعض التغييرات العديدة التي استحدثتها للإسراع في القضايا ومنع التأخير ما يلي: (أ) تعديل القاعدة ١١ مكرراً لإتاحة إحالة لوائح الاتهام إلى السلطات الوطنية؛ (ب) اعتماد القاعدة ١٥ مكرراً ثانياً من أجل توفير قضاة احتياطيين؛ (ج) تعديل القاعدة ٧٣ مكرراً لإتاحة تقليص التهم الواردة في لوائح الاتهام؛ (د) اعتماد القواعد ٩٢ مكرراً و ٩٢ مكرراً ثانياً و ٩٢ مكرراً ثالثاً و ٩٢ مكرراً رابعاً لإتاحة اعتماد الشهادات الشفوية بديلاً في عدد أكبر من الحالات. وتتألف لجنة القواعد من قضاة المحكمة كأعضاء مصوتين، ومن مكتب المدعي العام، ورئيس قلم المحكمة، وممثل رابطة محامي الدفاع بوصفهم أعضاء غير مصوتين.

(د) وفورات الكفاءة في استخدام موارد الموظفين

٤٩ - لطالما كُلف موظفو دوائر المحكمة بأكثر من قضية واحدة. ويكلف الموظفون عادة بقضية أو عدة قضايا في مرحلة ما قبل المحاكمة. بموازاة عملهم في الوقت نفسه على المحاكمات الابتدائية وقضايا الاستئناف. وكلفت دوائر المحكمة أيضاً موظفين لديهم قدرة إضافية على المساعدة على أساس غير متفرغ بدعاوى قضائية يُحتمل حدوث تأخير فيها.

٥٠ - وعلاوة على ذلك، فإن إجراءات العمل داخل الدوائر منذ بدايات عمل المحكمة شملت الشروع في صياغة الأحكام في مرحلة مبكرة أثناء سير المحاكمات، وبالتالي توليف

الأدلة وتحليلها فور استلامها. وبنفس الطريقة، تبدأ صياغة أحكام الاستئناف في مرحلة مبكرة جداً أثناء إجراءات الاستئناف، حالما تكتمل الإحاطة.

٥١ - وفي الآونة الأخيرة، قامت الإدارة بهدف المساعدة في دعوى الاستئناف "الكبرى" المتبقية، أي قضية برليتش وآخرين^(١٩)، بمضاعفة حجم فريق الدعم القانوني في الدوائر من أجل تمكين دائرة الاستئناف من إصدار حكمها ضمن الإطار الزمني المتوقع، الذي كان أقصر من المدة التي استغرقتها أحكام الاستئناف الأخرى في المحاكمات المتعددة المتهمين، على الرغم من أن دعوى الاستئناف في هذه القضية كانت أكبر حجماً.

(هـ) وفورات الكفاءة المتعلقة بالترجمة

٥٢ - لا يزال قسم خدمات المؤتمرات واللغات يدير عملية ترجمة الأحكام بنشاط ويخصص موارد إضافية للترجمات التي قد يكون لها تأثير على التقدم المحرز في الإجراءات القضائية.

(و) المراقبة الطبية والإبلاغ المنتظمين فيما يتعلق بالمتهمين

٥٣ - أثرت صحة المتهمين لدى المحكمة على التقدم المحرز في القضايا في بعض الأحيان. فمراقبة الحالة الطبية للمتهمين أمر بالغ الأهمية لضمان تلقيهم العلاج اللائم والناجع، لا بل يتيح التخطيط السليم والاستخدام الأمثل لموارد الدوائر. وتتيح هذه المعلومات التنبؤ بشكل أفضل بأيام عقد جلسات المحاكمة وبالاحتياجات من الموظفين، وتتيح نقل الموظفين إلى القضايا التي تتطلب أقصى عبء من العمل.

جيم - تنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية

١ - التوصية ١

٥٤ - فيما يتعلق بتنفيذ المحكمة للتوصيات المحددة، تنص التوصية الأولى من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية على ما يلي: "اعتماد معايير زمنية لتجهيز القضايا بالاستناد إلى مختلف أنواع النهج المتبعة في إدارة القضايا ورصد التقدم المحرز في تطبيق تلك المعايير الداخلية. ينبغي للمحكمة أن تضع معياراً زمنياً مرجعياً ينبثق من قضاياها السابقة من أجل أفضل الممارسات والمحاكم المخصصة في المستقبل بعد أن أثبتت قدرتها على جمع معلومات

(١٩) يعادل حجم هذه القضية تقريباً حجم قضية المدعي العام ضد نيكولا شايوفيتش وآخرين، والمدعي العام ضد فويادين بوبوفيتش وآخرين مجتمعين.

كافية في المرحلة المتقدمة من النشاط القضائي تكفي لتقديم توقعات دقيقة بقدر معقول“ (انظر A/70/873-S/2016/441، الفقرة ٥٦).

٥٥ - وللأسباب المبينة في ردها (المرجع نفسه، المرفق الأول، الفقرتان ١٦ و ٢٠)، وبعد مناقشة كاملة مع قضاة المحكمة وكبار مسؤوليها وكبار موظفيها، قررت المحكمة عدم تنفيذ هذه التوصية^(٢٠). وترى المحكمة أن هذه التوصية تنم عن عدم فهم عمليات المحكمة، ويساورها القلق من احتمال أن يكون لإنشاء هذه النقطة المرجعية ورصد التقدم القضائي المحرز على النحو الذي يتوخاه المكتب آثار سلبية على استقلالية القضاء والحق في محاكمة عادلة. وتؤكد المحكمة أن من الأهمية بمكان ضمان استقلالية القضاء والحق في محاكمة عادلة في جميع الأوقات. وعلاوة على ذلك، تجدد المحكمة تأكيدها أن التنبؤ بمدة إجراء المحاكمات الابتدائية ومحاكمات الاستئناف سيظل خاصا بكل حالة على حدة^(٢١)، وأنه سيتعذر تطبيق المعايير الزمنية التي حددتها المحكمة على المحاكم المقبلة.

٥٦ - وكما ورد في الرد، لا يُقصد بذلك القول إنه ليس لدى المحكمة أهداف ومؤشرات واضحة وقابلة للقياس لقياس التقدم المحرز في إنجاز الأنشطة القضائية (المرجع نفسه، الفقرات ٢٢-٢٦). ففي الواقع، تملك المحكمة إطارا راسخا من الممارسات الفضلى التي تكفل أعلى معايير العدالة والكفاءة. وعلى سبيل المثال، يحدد دليل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بشأن الممارسات المتبعة الصادر عام ٢٠٠٩ المهل الزمنية المعيارية لمرحلة ما قبل المحاكمة والمنهجية التي تستخدمها المحكمة لوضع توقعات بشأن المدة المقدرة للمحاكمة^(٢٢). وإضافة إلى ذلك، تنظم مجموعة من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المفصلة العمليات القضائية للمحكمة، وتشارك المحكمة في العديد من ”الممارسات المتعلقة بتجهيز القضايا“ الأخرى. بما في ذلك الرصد الدقيق للتقدم المحرز في القضايا من جانب

(٢٠) كما ورد في الفقرة ١٩ من الرد، فإن ”هذه التوصية عبارة عن نسخة محدثة من توصية وردت في تقرير المراجعة لعام ٢٠٠٨ (AA2008/270/01) الذي أنجزه مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن استراتيجية المحكمة للإنجاز. ولم تقبل المحكمة هذه التوصية، وذكرت أن ”استخدام معايير أداء مثل متوسط مدة المحاكمة، يكاد يكون عقيما“ عند مقارنة محاكمة بأخرى، وذلك بسبب التعقيدات المتعددة والعوامل الفريدة التي تنطوي عليها كل قضية. وكما هو الحال بالنسبة للعملية الحالية، رأت المحكمة أن التوصية الصادرة في عام ٢٠٠٨ تعكس عدم الإلمام بعمليات المحكمة“.

(٢١) تتغير هذه التوقعات وفقا لعوامل عدة يمكن أن تؤثر على إجمالي المدة المقدرة للمحاكمة، مثل عدد المتهمين، ودرجة تعقيد القضية، وما إذا كان المتهم أو المتهمون ممثلا أو ممثلين من قبل محام أو يمثلون أنفسهم، وصحة المتهمين، وغيرها من العوامل.

(٢٢) انظر الصفحات ٧١ إلى ٧٦ من الدليل، الذي أعد بالاشتراك مع معهد الأمم المتحدة الأقالي لبحوث الجريمة والعدالة كجزء من مشروع للحفاظ على إرث المحكمة.

الفريق العامل المعني بجدولة المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف والاجتماعات المنتظمة التي يعقدها قادة الفرق، فضلا عن العمليات المتبعة في صياغة الأحكام^(٢٣). وفي هذا الصدد، شعرت المحكمة بالحيرة إلى حد ما بعد الاستنتاج الذي توصل إليه المكتب والقائل بأن المحكمة ”لا تقوم على ما يبدو بجمع المعلومات التي تيسر لها فحص الممارسات المتعلقة بتجهيز القضايا أو توافق الآراء بشأن المعايير الزمنية المفيدة لقياس التقدم المحرز في مختلف القضايا، ناهيك عن قياسه بالمقارنة بممارسات المحاكم المخصصة الأخرى“ (A/70/873-S/2016/441، الفقرة ٤٠).

٥٧ - وعلاوة على ذلك، ترى المحكمة أنه لا يمكن، في أواخر مراحل عمر المحكمة، توخي تنفيذ هذه التوصية بشكل واقعي. وتشير إلى أنه، في تاريخ تقديم تقرير المكتب، لم يتبق سوى أربع قضايا فقط وقد حددت جميعها تواريخ انتهاء تتوافق مع ولايات القضية المكلفين بكل قضية. ومنذ تموز/يوليه ٢٠١٦، تجري محاكمتان اثنتان متبقيتان، كلاهما يجب أن ينتهي بحلول ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ على أبعد تقدير. ونظرا لهذه الظروف، لا يعقل وضع معيار زمني مرجعي لرصد التقدم المحرز في هاتين القضيتين المتبقيتين. وعلاوة على ذلك، ترى المحكمة أن من غير الممكن أو العملي أو المجدي اقتصاديا تنفيذ هذه التوصية خلال فترة السنتين الأخيرة. ويجب على المحكمة أن تستثمر ما تبقى من وقت وموارد للبت في الدعاوى القضائية القائمة.

٥٨ - وفي حين أن توثيق الممارسات الفضلى لفائدة المحاكمات المخصصة في المستقبل يفوق قدرات المحكمة الحالية من حيث الموارد، فلا شك في أن المحكمة تعترف بفوائده المحتملة. وفي هذا الصدد، تقترح المحكمة، بروح من العمل البناء، أن المحاكم والهيئات القضائية المقبلة يمكن أن تنظر بدلا من ذلك فيما يلي: ”نشر بيانات إحصائية، حسب الاقتضاء، عن طول المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف مع ذكر الروابط بين درجة تعقيد الحالة، ومختلف أنواع نُهج إدارة القضايا المتبعة، ومعدلات الفوارق الزمنية بين التوقع الأولي والتوقع النهائي“. ويمكن لتجربة المحكمة أن تكون مفيدة للمحاكم والهيئات القضائية

(٢٣) على سبيل المثال، تبدأ عملية صياغة الحكم بإعداد مخطط أولي للحكم. وقد وضعت نماذج مختلفة في المحكمة على الرغم من أن مخططات الأحكام الابتدائية توضع عادة على أساس لائحة الاتهام والمذكرات التمهيدية التي يقدمها الأطراف. وإضافة إلى ذلك، يصدر دليل أسلوبي مسبقا لتفادي الحاجة إلى قضاء الوقت وبذل الجهد في توحيد أمور عديدة، بما في ذلك اللغة والتهجئة والإعداد والترقيم والكتابة بأحرف كبيرة في مستهل الجمل والأعداد والتواريخ. وهناك أيضا دليل لفحص الاقتباسات لكفالة الدقة في المراجع المذكورة في الحواشي ومراجع المصادر.

في المستقبل لوضع معاييرها المعدة حسب حاجتها استناداً إلى قضايا المحكمة السابقة التي مثلت أفضل الممارسات.

٢ - التوصية ٢

٥٩ - تنص التوصية ٢ على ما يلي: "كفالة تتبع آليات التخطيط والرصد لنتائج الكفاءة. وينبغي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة أن توثق الوفورات في التكاليف والمكاسب الناتجة عن الكفاءة وأن تقوم، في إطار العملية التالية لفحص الجثث، بتحليل القضايا الابتدائية وقضايا الاستئناف السابقة لفهم طريقة تأثير كل من نطاق الحالات وحجمها ومدى تعقيدها على حسن توقيت الأنشطة القضائية، بما في ذلك المتعلقة بالمؤسسات القضائية الأخرى" (المرجع نفسه، الفقرة ٥٧).

٦٠ - وللأسباب المبينة في رد المحكمة (المرجع نفسه، المرفق الأول، الفقرات ٢٩-٣٤) وبعد مناقشة كاملة مع قضاة المحكمة وكبار مسؤوليها وكبار موظفيها، قررت المحكمة عدم تنفيذ هذه التوصية. فكما هو مبين في الرد، ترى المحكمة أنه من المفيد القيام بتحليل لقضايا المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف السابقة من أجل فهم مدى تأثير مزاياها الفريدة على المواعيد المقررة للمحاكمات القضائية (المرجع نفسه، الفقرة ٣٣). بيد أن عمليات التعقب والتوثيق والتحليل المتوخاة من هذه التوصية سوف تتطلب المزيد من الوقت والموارد أكثر مما هو متاح للمحكمة حالياً. وبما أن جميع موارد المحكمة موجهة لاستكمال عملها في عام ٢٠١٧، فهذا الأمر يجب أن تبقى له الأولوية.

٦١ - وإضافة إلى ذلك، وفي هذه المرحلة المتأخرة من تاريخ المحكمة، لا ترى المحكمة قيمة تذكر في أن تضطلع بعمليات لتعقب "نتائج الكفاءة" تجاه آخر قضيتين، وقد تحددت بالفعل تواريخ انتهائهما المستهدفة. وبالإضافة إلى ذلك، وكما ذكر أعلاه فيما يتعلق بالتوصية ١، فإن المحكمة قلقة إزاء أثر "تعقب" التقدم القضائي، بالطريقة المتوخاة من جانب المكتب، على الاستقلال القضائي وعلى اعتبارات المحاكمة العادلة بالنسبة للقضايا الجارية. وهذا لا يعني أن القضاة لا ينبغي مساءلتهم عن انعدام الكفاءة أو أن يعتبروا أنفسهم محصنين من الرصد. ولكن، في إطار نموذج المكتب، وخصوصاً حين يبدو أن تقدم قضية ما قد بدأ ينحرف عن "المعيار" المرسخ بسبب عوامل فريدة تخص تلك الحالة، يمكن أن يتعرض القضاة لانتقادات جائرة بشأن عدم الكفاءة أو التسرع غير الضروري. وأخيراً، فإن المحكمة غير متأكدة من هي الجهة التي يتوخى المكتب أن تضطلع بإجراء عملية التحليل اللاحقة عقب انتهاء ولاية المحكمة.

٦٢ - ومع ذلك، تقرر المحكمة بقيمة الدراسات التي أجريت عليها بشأن نتائج الكفاءة، سواء من حيث إرثها أو من حيث تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات مع المؤسسات الأخرى. وكانت سترحب بالمشاركة في تلك الدراسات، على افتراض أن موارد كافية كانت متاحة لها وأن الدراسات سيضطلع بها قبل إغلاق المحكمة في عام ٢٠١٧. وبالنسبة للدراسات المضطلع بها أو التي ستستمر بعد إغلاق المحكمة، فإن المحكمة ترى أن هناك ضرورة لوضع الترتيبات مع الآلية. وبالاتتماد على هذه العوامل، كانت المحكمة سترحب بأي توصية تقدم على النحو التالي: ”يجب إدراج الخبرة التي اكتسبتها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في الدراسات المستقبلية الرامية إلى توليد أدلة لإثبات أثر الابتكارات التشغيلية والإجرائية المعتمدة كجزء من استراتيجية الإنجاز. وينبغي لأي دراسة من هذا النوع أن توثق الوفورات في التكاليف والمكاسب الناتجة عن الكفاءة وأن تقوم، في إطار العملية التالية لفحص الجثث، بتحليل القضايا الابتدائية وقضايا الاستئناف السابقة لفهم طريقة تأثير كل من نطاق الحالات وحجمها ومدى تعقيدها على حسن توقيت الأنشطة القضائية، بما في ذلك المتعلقة بالمؤسسات الأخرى“.

٣ - التوصية ٣

٦٣ - تنص التوصية ٣ على ما يلي: ”وضع مدونة لقواعد السلوك وآلية تأديبية للسلوك المهني للقضاة. ينبغي للمحكمة أن تضع مدونة لقواعد السلوك توضح فيها دور القضاة وتفيد في الكشف عن الإساءات والأخطاء التي تحدث في المحكمة. وينبغي لها أيضاً أن تنشئ آلية تأديبية للسلوك المهني للقضاة تمكن موظفي الأمم المتحدة من البت في الادعاءات المتعلقة بسوء سلوك القضاة“ (A/70/873-S/2016/441، الفقرة ٥٨).

٦٤ - وأشارت المحكمة، في ردها على تقرير المكتب، إلى أنها توافق من حيث المبدأ مع هذه التوصية وعلى أهمية وضع مدونة لقواعد السلوك، ولكنها ترى أن أهمية التوصية هامشية في هذه المرحلة من تاريخ المحكمة (المرجع نفسه، المرفق الأول، الصفحات ٣٥-٣٧). كما أنها تعتبر أن الآلية قد اعتمدت بالفعل مدونة لقواعد السلوك تنطبق على معظم قضاة المحكمة (المرجع نفسه، الفقرة ٣٧). ومع ذلك، فقد أحاطت المحكمة بشكل جدي باقتراحات قدمتها الدول الأعضاء خلال بعثة الرئيس إلى نيويورك في حزيران/يونيه ٢٠١٦، واتفقت معهم على أن اعتماد مدونة لقواعد السلوك لقضاها ستكون مجدية وستشكل مثلاً لأفضل الممارسات، ستحتذي بها المحاكم والهيئات القضائية في المستقبل.

٦٥ - وبناء على ذلك، يسر المحكمة أن تفيد بأنه، خلال الجلسة العامة السابعة والأربعين المعقودة في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٦، قرر قضاة المحكمة بالإجماع اعتماد ”مدونة قواعد السلوك

المهني لقضاة المحكمة“ (انظر الضميمة السابعة لهذا التقرير). وقد دخلت هذه المدونة حيز النفاذ على الفور، وهي تستند إلى المدونة الحالية لقضاة الآلية^(٢٤).

٦٦ - ومع ذلك، وبعد مناقشة كاملة مع قضاة المحكمة وكبار مسؤوليها وكبار موظفيها، لم تنفذ المحكمة توصية المكتب بأن تنشئ آلية تأديبية للقضاة. وتلاحظ المحكمة أن هذه الآلية، كما هو الحال بالنسبة لمدونة قواعد السلوك، ستحتاج إلى أن يعتمد عليها قضاة المحكمة بطريقة طوعية لأنهم ليسوا من موظفي الأمم المتحدة. كما تود إبلاغ مجلس الأمن أن قضاة المحكمة كانوا سيكونون على استعداد لقبول آلية تأديبية، بل إنهم في الواقع يعتبرون أن هذه الآلية هي أمر مستصوب. بيد أن قضاة المحكمة وإدارتها يشعرون بالقلق إزاء ما سيتطلبه ذلك من وقت وموارد لتنفيذ هذه التوصية على حساب الوقت والموارد الأكثر أهمية المخصصين للأعمال القضائية الجارية التي يجب ببساطة إنجازها بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

٦٧ - وأخيراً، تلاحظ المحكمة أن الثغرة التي حددها المكتب لا تقتصر على قضاة المحكمة وحدهم. بل على العكس من ذلك، هناك عدد من المسؤولين الآخرين الرفيعي المستوى ومن غير الموظفين في الأمم المتحدة (ومن فيهم قضاة آخرون، ومقررون خاصون، ومفوضون سامون، وما إلى ذلك) يقعون خارج نطاق نظام المساءلة والتأديب المطبق على موظفي الأمم المتحدة (انظر على سبيل المثال ST/AI/371 و ST/SGB/2005/21 و ST/SGB/2008/5). وبالتالي، تؤكد المحكمة بكل احترام أنه قد يكون من الأنسب إحالة مسألة إنشاء آلية تأديبية إلى الجمعية العامة للنظر في إمكانية تنفيذها على مستوى المنظمة.

٤ - التوصية ٤

٦٨ - تنص التوصية ٤ على ما يلي: ”إنشاء نظام مركزي للمعلومات المتعلقة بإنهاء خدمة الموظفين وتحسين تحليل الموارد البشرية لأغراض اتخاذ القرارات القائم على البيانات. ينبغي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة أن تحسن من قدراتها على استعادة البيانات المتعلقة بحالات الموظفين المنتهية خدمتهم وتجهيزها، وذلك بإقامة نظام يشمل أيضاً، في جملة أمور، الإحصاءات والمعلومات التي جمعت في الماضي أثناء مقابلات انتهاء مقابلات انتهاء الخدمة. ويمكن الاستفادة من قاعدة البيانات باستخدام التحليل في رصد الدوران وتحديد المخاطر الناشئة بينما تعجل المحكمة عملية تقليص حجمها“ (A/70/837-S/2016/441، الفقرة ٥٩).

٦٩ - وللأسباب المبينة في رد المحكمة (المرجع نفسه، المرفق الأول، الفقرات ٣٨-٥١)، وبعد مناقشة كاملة مع قضاة المحكمة وكبار مسؤوليها وكبار موظفيها، قررت المحكمة عدم

(٢٤) انظر مدونة قواعد سلوك قضاة الآلية (MICT/14)، ١١ أيار/مايو ٢٠١٥.

تنفيذ هذه التوصية. فكما هو مبين في الرد، ترى المحكمة أن هذه الدراسات يمكن من الناحية النظرية أن تنتج أفكاراً معمقة إضافية بشأن الاتجاهات ذات الصلة بإنهاء الخدمة. غير أن التوصية لا تأخذ في الاعتبار ما يلي: (أ) لن يوفر التحليل الإحصائي أفكاراً معمقة أفضل بشأن مغادرة الموظفين مما هو متاح حالياً لدى مديري المحكمة؛ (ب) لا تملك المحكمة الخبرة أو الوقت الكافيين لإجراء عملية تحليل وجمع مفصلين للبيانات من هذا النوع، ويجب عليها أن تواصل التركيز على إنجاز أعمالها القضائية؛ (ج) سيستغرق وضع هذا النظام وقتاً طويلاً ومن المحتمل أن لا يكتمل إنجازها قبل إغلاق المحكمة؛ (د) ستكون النتيجة ذات قيمة محدودة بالنسبة للمحكمة في أشهرها الأخيرة من العمل؛ (هـ) في إطار الاستراتيجية الجديدة لمكتب الأمم المتحدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (انظر A/69/517)، يجب أن يخضع كل مقترح بوضع نظام جديد لعملية حوكمة قائمة على إثبات العائد على الاستثمار وتحديد المشروع على سبيل الأولوية، غير أن المكتب لا تعتبر نظاماً من هذا القبيل أولوية في سنتها النهائية.

٧٠ - بيد أن المحكمة، وإذ تدرك الفائدة من توافر أفكار معمقة إضافية بشأن انتهاء خدمة الموظفين، كانت سترحب بتوصية مقدمة على النحو التالي، مع افتراض توافر ما يكفي من الموارد لذلك: "أن يلتزم من مكتب الأمم المتحدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وفريق نظام أوموجا التأكد مما يلي: (ألف) كيف يمكن لنظام أوموجا أن يدعم جمع وتحليل بيانات مغادرة الموظفين؛ (ب) وما إذا كان هذا النظام سيثبت وجود عائد واضح على الاستثمار و سيساعد في إدارة عملية تقليص حجم المحكمة. وينبغي للمحكمة أن تحسن من قدراتها في جمع البيانات عن انتهاء خدمة الموظفين من خلال تسجيل المعلومات التي جمعت عن طريق استبيانات نهاية الخدمة".

دال - الاستنتاجات

٧١ - كما هو مبين أعلاه، وفي حين أبدت المحكمة انشغالها فيما يتعلق بنطاق وحدود تقييم المكتب، فقد تعاونت تعاوناً كاملاً ورحبت بفرصة مناقشة واستعراض إنجازاتها وتحدياتها، وتحديد مجالات التحسين. وتعتبر المحكمة أن تقييم المكتب كان ممارسة مفيدة في هذا الصدد، وأنه قد قدم مادة قيمة للتفكير. وتؤكد مرة أخرى للدول الأعضاء أن جميع توصيات المكتب قد جرت مناقشتها بتأن من جانب قضاة المحكمة وكبار مسؤوليها وكبار موظفيها والجهات الإدارية في جميع أقسامها.

٧٢ - ومع ذلك، وللأسباب المبينة أعلاه، تعتبر المحكمة أن معظم توصيات المكتب غير عملية و/أو لا يمكن تطبيقها على المحكمة في الشهور الثمانية عشرة الأخيرة من عملها.

وفي هذا الصدد، تأسف المحكمة لكون التقييم قد أجري في مرحلة متأخرة من فترة وجودها. بيد أن المحكمة قد نفذت جزئياً التوصية ٣، قدر الإمكان، وفي محاولة لجعل جهودها بناءً وتعاونية، وحددت عدداً من التوصيات البديلة أملاً في أن تستفيد المحاكم والهيئات القضائية المقبلة من هذه الاقتراحات. وتظل المحكمة ملتزمة التزاماً تاماً بمواصلة التعاون مع مجلس الأمن لتعزيز أساليب عملها من أجل كفالة الإنجاز المسؤول في الوقت المناسب لولايتها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

سادساً - الدعم القضائي والأنشطة الإدارية

ألف - تقديم الدعم للأنشطة القضائية الرئيسية

٧٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تمثلت الأولوية الرئيسية لقلم المحكمة في تقديم كامل الدعم للأنشطة القضائية المتبقية التي تقوم بها المحكمة، وبالتالي مساعدتها على تحقيق أهداف استراتيجية الإنجاز التي تتبعها.

٧٤ - وشهدت الفترة الحالية المشمولة بالتقرير الإنهاء المؤقت لتقديم الأدلة في المحاكمة الأخيرة أمام المحكمة. وأدلى آخر شاهد في قضية ملاديتش بشهادته جزئياً في لاهاي، وجزئياً عن طريق التداول بالفيديو، الأمر الذي تطلب مساعدة شاملة قبل تقديم الشهادة وأثناءها وبعدها، قدمها قسم الضحايا والشهود. كما امتثل هذا القسم لأمرين قضائيين بالتشاور مع الشهود المشمولين بالحماية في القضايا الجارية فيما يتعلق بالطلبات المتصلة بالتدابير الحماية. وقد نُقلت مهمة حماية الشهود في القضايا المنجزة إلى الآلية اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. وقام قلم المحكمة كذلك بتيسير وخدمة ١١ يوماً من أيام المحكمة في كل من إجراءات المحاكمة والاستئناف. واستمر تجهيز ونشر الملفات على المستوى الموضوعي، بما مجموعه أكثر من ٤٩٦ ملفاً، من بينها ٣٦ مذكرة قانونية من قلم المحكمة، وبلغ الإجمالي ٤٧٥ ١٨ صفحة.

٧٥ - وقدم قسم خدمات المؤتمرات واللغات ٧٨ يوماً من أيام عمل مترجمي المؤتمرات الشفويين و ٣٥١ ٦ صفحة مترجمة.

٧٦ - وواصل مكتب المعونة القضائية ومسائل الدفاع إدارة نظام المعونة القانونية في المحكمة لفائدة حوالي ٥٠ عضواً من أعضاء أفرقة الدفاع، وكفل صيانة حقوق المتهمين في التمثيل القانوني وفي الحصول على الموارد الكافية للدفاع عن أنفسهم. وتولى المكتب أيضاً دفع أتعاب أصدقاء المحكمة.

٧٧ - وواصل قلم المحكمة أيضا تشغيل وحدة الاحتجاز، وهي مركز للحبس الاحتياطي والاحتجاز يقع داخل سجن هولندي في لاهاي. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، احتجزت وحدة الاحتجاز ما مجموعه ٩ محتجزين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (بالإضافة إلى ثلاثة محتجزين للآلية)، ما لبث عددهم أن تناقص إلى ٧ مع إنهاء المحكمة إجراءات الاستئناف لاثنتين من المحتجزين. وتدير الوحدة برنامجاً للاحتجاز والحبس الاحتياطي يتمشى مع المعايير الإنسانية الدولية أو يتفوق عليها. وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أكمل وفد من اللجنة الدولية للصليب الأحمر عملية التفتيش السنوي لوحدة الاحتجاز.

باء - الأنشطة الإدارية

٧٨ - واصلت شعبة الإدارة تقديم خدمات عالية الجودة في مجالات الأمن والموارد البشرية والخدمات العامة والمشتريات والشؤون المالية والميزانية وتكنولوجيا المعلومات، مع بلوغ المحكمة المراحل النهائية من عملها التي تتسم بالصعوبة.

٧٩ - وواصلت شعبة الشؤون الإدارية الاضطلاع بدور قيادي في تنسيق الاستجابات لتقارير وتوصيات هيئتي الرقابة (مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية) والامتثال لها. وواصلت فرقة العمل المعنية بالتصفية الاجتماع على أساس منتظم ولعمل على التخطيط لإنهاء عمليات المحكمة في الوقت المناسب وتسليم الأنشطة المتبقية بصورة ملائمة إلى الآلية. ولا تزال المحكمة ملتزمة بإنجاز عملية التصفية على نحو يتسم بالكفاءة وفي الوقت المناسب.

جيم - تقليص حجم المحكمة

٨٠ - ما زالت المحكمة ملتزمة بإنجاز قضاياها المتبقية والوفاء بالموعد المقرر لإغلاقها في عام ٢٠١٧. وفي بداية عام ٢٠١٦، بقي ما مجموعه ٣٧٩ وظيفة. ولما كانت المحكمة قادرة على إنجاز ثلاث قضايا أخرى خلال النصف الأول من عام ٢٠١٦، فقد ألغت ٥١ وظيفة أخرى. ومن المتوقع بقاء ٢٧٢ وظيفة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، سيجري إلغاؤها كلها خلال السنة.

٨١ - وواصل مكتب التعلم وإدارة الشؤون الوظيفية (المعروف سابقاً باسم مكتب الانتقال الوظيفي) تقديم الدعم إلى الموظفين في جميع الجوانب المتعلقة بالتطوير المهني والذاتي، وإدارة الشؤون الوظيفية والانتقال، أثناء فترة تقليص حجم المحكمة وإغلاقها، وذلك من خلال توفير برامج تطوير مختلفة، ودورات لغوية، ودورات في التدريب المهني، وخدمات استشارية مهنية، وحلقات عمل متصلة بالحياة الوظيفية.

دال - مواصلة إعداد السجلات تمهيدا لنقلها إلى الآلية

٨٢ - يواصل الفريق العامل التابع للمحكمة المعني بالسجلات والمحفوظات التنسيق والإشراف فيما يتعلق بتنفيذ خطة مشروع شامل لنقل سجلات المحكمة (المادية والرقمية على السواء) إلى الآلية.

٨٣ - وتواصل مكاتب المحكمة تحديد سجلاتها وتقييمها وإعداد السجلات الملائمة للنقل تحت توجيه قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية وبدعم منه، وهو يوفر التدريب على إعداد السجلات ونقلها وفقا للمعايير المعمول بها على أساس مستمر.

٨٤ - وقد حولت المحكمة السجلات القضائية المادية المتعلقة بقضاياها المنجزة إلى الآلية، بما في ذلك خمس قضايا أغلقت مؤخرا (دعوى الاستئناف، المدعي العام ضد يوفيكاستانيشيتش وفرانكو سيماتوفيتش، والدعوى الابتدائية، المدعي العام ضد رادوفان كارادزيتش، وقضية شيشيلي وقضية هادزيتش وقضية ستانيشيتش وجوبليانين). وإجمالا، نقلت المحكمة ٣٥ في المائة من الحجم المتوقع للمحفوظات المادية إلى الآلية. وفي إطار الاستعراض الجاري وإعداد السجلات لنقلها إلى قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية قامت مكاتب المحكمة في الفترة المشمولة بهذا التقرير بتدمير ١٢٠ مترا طوليا من السجلات المنتهية زمنياً و/أو الزائدة عن الحاجة.

٨٥ - وقد استكملت خطط التصرف في السجلات الرقمية لجميع المكاتب وتم نقل ١,٤ بيتا بايت (٨٠ في المائة) من السجلات الرقمية للمحكمة إلى قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية حتى الآن. ويتألف جزء كبير من السجلات المنقولة من التسجيلات السمعية البصرية التي تقوم بها المحكمة للإجراءات داخل قاعات المحكمة.

سابعاً - الدعم المقدم إلى الآلية

ألف - الدعم المقدم إلى الأنشطة القضائية للآلية

٨٦ - واصل قلم المحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير القيام بوظائف مزدوجة من خلال توفير خدمات الدعم القضائي للآلية في فرع لاهاي، على وجه الخصوص. وعلى هذا النحو، قدم قلم المحكمة الدعم لوظيفة المعونة القانونية، وشمل ذلك توفير الدعم الإداري والمالي لكلا الفرعين، أي لفائدة ما مجموعه حوالي ٧٠ من أعضاء أفرقة الدفاع. وساعد القلم أيضا في تقديم الخدمات اللغوية وخدمات الاحتجاز وخدمات دعم الشهود وفي صون السجلات القضائية. وشمل ذلك مساعدة الآلية في استكمال إطارها التنظيمي لكي يعكس

الدروس المستفادة وأفضل الممارسات المستمدة من عمل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

باء - الدعم الإداري المقدم إلى الآلية

٨٧ - ما زالت المحكمة تعمل على كفالة توفير خدمات إدارية فعالة لفرعي الآلية كتدبير انتقالي سابق للاستقلال الذاتي الإداري الكامل للآلية.

٨٨ - وإضافة إلى الدعم الذي تقدمه المحكمة إلى الآلية في مجالات الأمن والموارد البشرية والخدمات العامة والمشتريات والمالية والميزانية وتكنولوجيات المعلومات، تواصل المحكمة المساهمة بشكل كبير في شراء السلع والخدمات لمرافق الآلية الجديد في أروشا، الذي سيتم افتتاحه قبل موعد نشر هذا التقرير.

جيم - أماكن العمل

٨٩ - تواصل المحكمة شغل نفس الأماكن التي يجري تقاسمها مع فرع الآلية في لاهاي من أجل الاستفادة إلى أقصى حد من الوفورات في التكاليف والكفاءة حتى موعد إغلاق المحكمة في نهاية عام ٢٠١٧.

ثامناً - الاتصالات والتوعية

٩٠ - واصل برنامج التوعية الجولة الرابعة من مشروعه للتواصل مع الشباب من خلال تنظيم ١٥ محاضرة وعرضا لطلاب المدارس الثانوية والجامعات في بلدان يوغوسلافيا السابقة. ونظم برنامج التوعية أيضاً عرض فيلمه الوثائقي الأخير في لاهاي، وقام كذلك بإصدار منشور له بمناسبة الاحتفال بذكره السنوية: "١٥ عاماً من التوعية في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة". وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام أكثر من ٢٧٠٠ من الطلاب والمهنيين بزيارة المحكمة في إطار برنامج الزيارات المنبثق عنه. وإضافة إلى ذلك، جاء ٨٧٠ من أفراد الجمهور إلى المحكمة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ ليشهدوا أنجح يوم من أيامها المفتوحة على الإطلاق. وأكدت الجهة المانحة الرئيسية لبرنامج التوعية التابع للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة - الاتحاد الأوروبي - تعهدها بمواصلة تقديم الدعم المالي حتى نهاية ولاية المحكمة.

٩١ - وتعزز المحكمة باستمرار وجودها على منصات الاتصالات الرقمية، مثل الموقع الشبكي للمحكمة (٨٠٠ ٠٠٠ تصفح)؛ ويوتيوب (حيث سجلت مقاطع فيديو جلسات

المحاكمة أكثر من ٢٠٠.٠٠٠ مشاهدة؛ وفيسبوك (أكثر من ١.٠٠٠ متابع)؛ وتويتر (أكثر من ٨.٠٠٠ متابع)؛ ولينكدإن (نحو ٧.٠٠٠ شخص من المهنيين).

تاسعا - إرث المحكمة وبناء القدرات

٩٢ - في إطار التحضير لإغلاق المحكمة في نهاية عام ٢٠١٧، بدأت المحكمة سلسلة من المناسبات العامة تحت عنوان: ”حوارات بشأن إرث المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة“ وعقدت لجنة تضم ممثلي مكتب الرئيس ومكتب المدعي العام وقلم المحكمة ورابطة محامي الدفاع، اجتماعات منتظمة لتخطيط وتنظيم هذه المناسبات، التي ستكون حاسمة في توطيد صورة المحكمة وإرثها قبل إغلاقها. وتم إنجاز ثلاثة أنشطة في إطار هذه السلسلة هي: (أ) إصدار تقرير بشأن البحوث الصادرة عن قسم الضحايا والشهود ”أصداء الشهادات: دراسة تجريبية لأثر الإدلاء بالشهادة أمام المحكمة الجنائية الدولية في المدى الطويل“، بدعم من جامعة نورث تكساس وبتمويل جزئي من التبرعات، واستكملت هذه الدراسة خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ (ب) العرض الأول باللغة الإنكليزية للفيلم الوثائقي الجديد الذي أنتجه برنامج التوعية: ”جرائم أمام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة: فيزيغراد“؛ (ج) إصدار منشور برنامج التوعية المعنون ”١٥ عاما من التوعية في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة“. وستستمر سلسلة الأنشطة المضطلع بها في إطار ”الحوارات بشأن إرث المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة“ طوال عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ وتعمل المحكمة في هذه المساعي على الدعم المقدم من الدول الأعضاء وتعاونها.

٩٣ - واكتملت الآن المفاوضات بشأن التوقيع على مذكرات التفاهم الرامية إلى تيسير إنشاء أول مركزين للإعلام تابعين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في البوسنة والهرسك. ويهدف مركزا الإعلام إلى تمكين الجمهور من الوصول إلى السجلات والمحفوظات العامة للمحكمة وفقا للفقرة ١٥ من القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أيدت جمعية مدينة سراييفو النص المقترح لمذكرة التفاهم بشأن إنشاء المركز الإعلامي في سراييفو. والأمر ذاته قام به المجلس التنفيذي للمركز التذكاري سريبرينيتشا - بوتوتشاري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ من أجل إنشاء مركز الإعلام في سريبرينيتسا/بوتوتشاري. وهذا الأخير هو الآن في انتظار إقرار مجلس رئاسة البوسنة والهرسك.

عاشرا - خاتمة

٩٤ - لم يتبق على إغلاق المحكمة سوى ما يزيد قليلا عن سنة واحدة وها هي قد أُنجزت جميع القضايا تقريبا. ولم يتبق من أعمال المحكمة سوى قضية ابتدائية واحدة وقضية معروضة على الاستئناف وقضية واحدة متعلقة بانتهاك حرمة المحكمة. ورغم قلة عدد القضايا، فإن حجم العمل المتبقي هائل، وكما ذكر أعلاه، تواصل المحكمة تقليص حجمها وما زالت تواجه تحديات كبيرة تتمثل في تناقص الموظفين. ومع ذلك، لا تزال المحكمة ملتزمة بالإغلاق في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وإنجاز جميع الأعمال القضائية في الوقت المحدد. ويعمل قضاة المحكمة وموظفوها على قدم وساق لضمان تحقيق ذلك، وتعرب المحكمة عن خالص الشكر لهم على جهودهم وإسهامهم البارز.

٩٥ - وتود المحكمة أيضا أن تعرب عن تقديرها العميق لمجلس الأمن وفريقه العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الجنائيتين الدوليتين، ومكتب الشؤون القانونية، وعموم أعضاء الأمم المتحدة لمواصلة تقديمهم الدعم والمساعدة الحيوية. وتشدد المحكمة على أنها سوف تعول على هذا الدعم وتلك المساعدة أكثر من أي وقت مضى، مع اقتراب الاستكمال النهائي لولايتها. وفي الواقع، فإن الإغلاق الناجح للمحكمة مع بقاء إرثها سيكون نجاحا يحسب للأمم المتحدة، ولن يكون ممكنا إلا بالتعاون المستمر من جانب الدول الأعضاء في السنة المقبلة. وتطلع المحكمة إلى العمل مع جميع الدول الأعضاء من أجل تحقيق هذا النجاح.

المرفق الثاني

تقرير سيرج براميرتس، المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا
السابقة، المقدم إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن
١٥٣٤ (٢٠٠٤)

المحتويات

الصفحة

أولاً -	لمحة عامة	٣٥
ثانياً -	إنجاز المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف	٣٦
ألف -	لمحة عامة عن التحديات المستمرة	٣٦
باء -	المستجدات في سير الدعاوى الابتدائية	٣٧
جيم -	المستجدات في سير دعاوى الاستئناف	٣٧
ثالثاً -	تعاون الدول مع مكتب المدعي العام	٣٨
ألف -	التعاون بين دول يوغوسلافيا السابقة ومكتب المدعي العام	٣٨
باء -	التعاون بين الدول والمنظمات الأخرى ومكتب المدعي العام	٣٨
رابعاً -	الانتقال من المحكمة إلى الملاحقات القضائية الوطنية في جرائم الحرب	٣٩
خامساً -	تخفيض عدد الوظائف	٣٩
ألف -	تخفيض عدد الوظائف في مكتب المدعي العام ودعم الانتقال الوظيفي لموظفيه	٣٩
باء -	دعم الآلية وتقاسم الموارد معها	٤٠
سادساً -	الخلاصة	٤٠

أولا - لمحة عامة

- ١ - يقدم المدعي العام التقرير السادس والعشرين عن استراتيجية الإنجاز عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٣٤ (٢٠٠٤)، ويغطي التقرير التطورات الحاصلة في الفترة الممتدة من ١٦ أيار/مايو إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦.
- ٢ - في الفترة المشمولة بهذا التقرير، قاربت إجراءات المحاكمة في قضية ملاديتش على الانتهاء مع تقديم الأطراف المذكرات النهائية الخطية، بينما يتوقع تقديم المرافعات الختامية الشفوية بعد نهاية الفترة المشمولة بالتقرير. مدة قصيرة. وتم إنهاء قضية هادزيتش في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦ عقب وفاة المتهم. وصدر حكم استئناف في قضية ستانيشيتش وجوبليانين، يؤكد إدانة كلا المتهمين والأحكام الصادرة بحقهما بالسجن لمدة ٢٢ سنة لكل منهما. واستمرت إجراءات الاستئناف في قضية برليتش وآخرين. ومن المتوقع أن يجري الاستماع إلى المرافعات الشفوية في الربع الأول من عام ٢٠١٧.
- ٣ - واستمر التعاون بين مكتب المدعي العام والسلطات في البوسنة والهرسك وصربيا وكرواتيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير. بيد أنه في ظل استمرار عدم تنفيذ أوامر اعتقال ثلاثة متهمين وتسليمهم إلى المحكمة، لم تمثل صربيا بعد لالتزاماتها الدولية بالتعاون مع المحكمة. وتفاقمت حالة عدم إظهار التعاون بسبب عدم تقيد صربيا بالأوامر القضائية وتقديم تقارير منتظمة كل أسبوعين عن جهودها الرامية إلى تنفيذ أوامر الاعتقال. ويحث مكتب المدعي العام السلطات الصربية على تصحيح حالة عدم التعاون، واستئناف تقديم التقارير إلى المحكمة وتنفيذ أوامر الاعتقال الصادرة عن المحكمة في أقرب وقت ممكن.
- ٤ - واصل مكتب المدعي العام للمحكمة، بالاشتراك مع مكتب المدعي العام للآلية، تنفيذ سياسة "المكتب الواحد" لمواصلة تبسيط العمليات وخفض التكاليف عن طريق الإدماج الفعلي للموظفين والموارد بين المكاتب. ومنذ ١ آذار/مارس ٢٠١٦، تم نشر الموظفين والموارد بمرونة في كلتا المؤسسات في إطار ترتيبات "ازدواج المهام" عند الاقتضاء على أساس الاحتياجات التشغيلية، وفقا لتوجيهات مجلس الأمن الواردة في قراره ١٩٦٦ (٢٠١٠). وواصل مكتب المدعي العام للمحكمة تقليص حجمه في سياق إنجاز المحاكمات ودعاوى الاستئناف، على النحو المتوقع في ميزانيته المعتمدة. وبينما ما زال التناقص الشديد في عدد الموظفين يشكل تحديا ملحا، يوفر نهج "المكتب الواحد" سبيلا هاما لتخفيف بعض جوانبه. وأخيرا وتمشيا مع القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) والمادة ٦ من الترتيبات الانتقالية، واصل مكتب المدعي العام للمحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير تنسيق انتقال ما يسمى "المهام الأخرى" إلى مكتب المدعي العام للآلية.

ثانيا - إنجاز المحاكمات الابتدائية ودعاوى الاستئناف

ألف - لمحة عامة عن التحديات المستمرة

٥ - يقترب مكتب المدعي العام بسرعة من إنجاز التزاماته الرئيسية المتصلة بالقضايا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، صدر حكم الاستئناف في قضية ستانيشيتش وجوبليانين، بينما أنهيت إجراءات المحاكمة في قضية هادزيتش عقب وفاة المتهم. ولم يتبق من أعمال المحكمة سوى محاكمة واحدة فقط (ملاديتش) ودعوى استئناف (برليتش وآخرون). ومع توقع قيام الأطراف بتقديم المذكرات النهائية في هاتين القضيتين الأخيرتين في الأشهر القادمة، سيكون التحدي الرئيسي المتصل بالقضايا في السنة الأخيرة من ولاية المحكمة التعجيل بإصدار الأحكام في هاتين القضيتين الأخيرتين.

باء - المستجدات في سير الدعاوى الابتدائية

١ - ملاديتش

٦ - قاربت إجراءات المحاكمة في قضية ملاديتش على الانتهاء خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٦، قضت الدائرة الابتدائية بإغلاق مرافعة الدفاع. وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، قدمت الأطراف مذكراتها النهائية الخطية للمحاكمات. ومن المقرر أن تبدأ المرافعات الختامية الشفوية للأطراف في ٥ كانون الأول/ديسمبر وأن تنتهي في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وما زال ينتظر صدور الحكم الابتدائي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

٧ - وإضافة إلى إعداد مكتب المدعي العام مذكراته الختامية، فقد طلب إليه خلال الفترة المشمولة بالتقرير الرد على عدد كبير من الطلبات المتعلقة بالأدلة والطلبات الإجرائية المقدمة من الدفاع. ورغم كثافة إجراءات التقاضي من هذا القبيل خلال مرحلة إعداد المذكرة النهائية للمحاكمات، قام المكتب بإعداد وتقديم جميع المذكرات اللازمة قبل حلول الآجال المحددة. وسيواصل مكتب المدعي العام بذل جميع الجهود اللازمة لدعم التعجيل بإنجاز هذه القضية.

٢ - هادجيتش

٨ - كما ذكر سابقاً، أجلت الدائرة الابتدائية إجراءات المحاكمة في قضية هادجيتش في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ بسبب اعتلال صحة المتهم، في حوالي منتصف مرافعة الدفاع. وطوال الفترات المشمولة بالتقارير الأربعة الأخيرة، واصل مكتب المدعي العام

دراسة جميع الخيارات المعقولة لاستئناف المحاكمة واستكمالها، بالدعوة إلى الإسراع بإنجاز المحاكمة بما يتسق مع حق المتهم في محاكمة عادلة.

٩ - وفي ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، توفي المتهم أثناء الإفراج المؤقت في نوفي ساد، صربيا. وفي ٢٢ تموز/يوليه، أصدرت الدائرة الابتدائية قرارها بإنهاء الإجراءات في هذه القضية.

١٠ - ويدرك مكتب المدعي العام أن الضحايا والجمهور سيكونون غير راضين عن عدم انتهاء هذه القضية بصدر حكم بشأن التهم الموجهة ضد المتهم. ونظرا لأن هادجيتش ظل هاربا من العدالة لمدة سبع سنوات، تؤكد هذه النتيجة المؤسفة أهمية كفالة مثول جميع المتهمين أمام العدالة في أسرع وقت ممكن.

جيم - المستجدات في سير دعاوى الاستئناف

١١ - في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، رفضت دائرة الاستئناف استئناف المدانين في قضية ستانيشيتش ويوبليانين في مجملهما وثبتت حكمي السجن لمدة ٢٢ عاما اللذين أصدرتهما الدائرة الابتدائية. وثبتت دائرة الاستئناف كذلك جزئيا الطعن الذي قدمه مكتب المدعي العام، ورأت أن الدائرة الابتدائية قد أخطأت في عدم الحكم بالإدانة فيما يتعلق ببعض التهم الواردة في لائحة الاتهام، رغم أنها رفضت تصحيح هذا الخطأ في الاستئناف.

١٢ - وتواصل شعبة الاستئناف في مكتب المدعي العام التركيز على سرعة وفعالية إنجاز إجراءات الاستئناف النهائي أمام المحكمة في قضية برليتش وآخرين. ومن المتوقع عقد جلسات الاستماع إلى حجج الاستئناف الشفوية في هذه القضية في وقت ما في ربيع عام ٢٠١٧. وأثمرت سياسة "المكتب الواحد" مكاسب كبيرة في الموارد المخصصة لهذه القضية إذ تم تخصيص عدد من موظفي مكتب المدعي العام للآلية لهذه القضية. وتواصل شعبة الاستئناف مساعدة أفرقة المحاكمة بتقديم إحاطات بالمسائل القانونية الرئيسية، وصياغة المذكرات النهائية للمحاكمات، وإعداد البيانات الختامية، لا سيما في ما يتعلق بقضية ملاديتش. وأخيرا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت شعبة الاستئناف، إلى جانب موظفين آخرين، الدعم لمكتب المدعي العام للآلية في إعداد إجراءات الاستئناف في قضيتي كارادجيتش وشيشيلي، بما يتسق مع نهج "المكتب الواحد" ولكفالة استفادة مكتب المدعي العام للآلية من دراية شعبة الاستئناف بكل قضية على حدة وخبرتها في ذلك.

ثالثاً - تعاون الدول مع مكتب المدعي العام

١٣ - يواصل مكتب المدعي العام الاعتماد على تعاون الدول معه تعاوناً كاملاً للنجاح في الاضطلاع بولايته، على النحو المبين في المادة ٢٩ من النظام الأساسي للمحكمة. واجتمع المدعي العام مع مسؤولين في بلغراد يومي ٢٧ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وفي سراييفو يومي ١٤ و ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر المكتب في التحاور المباشر مع السلطات الحكومية والقضائية في صربيا وكرواتيا والبوسنة والهرسك. وواصل المكتبان الميدانيان في سراييفو وبلغراد تيسير أعمال مكتب المدعي العام في البوسنة والهرسك وصربيا، على التوالي.

ألف - التعاون بين دول يوغوسلافيا السابقة ومكتب المدعي العام

١٤ - استمر حصول مكتب المدعي العام على نحو سليم على الوثائق والمحفوظات واتصاله بالشهود في البوسنة والهرسك وكرواتيا وصربيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

١٥ - ويشعر المكتب بالقلق الشديد لأن صربيا لا تزال في حالة عدم التعاون مع المحكمة، إذ تستمر في عدم تنفيذ أوامر هذه المحكمة بإلقاء القبض على ثلاثة متهمين صربيين. وللأسف، فشلت صربيا كذلك، منتهكة الأوامر القضائية، في تقديم معلومات مستكملة إلى المحكمة عن جهودها لتنفيذ أوامر إلقاء القبض. ويدعو مكتب المدعي العام السلطات الصربية إلى الإسراع باستئناف تقديم التقارير إلى المحكمة والاضطلاع بجميع الجهود اللازمة للقبض على المتهمين الثلاثة وتسليمهم إلى عهدة المحكمة.

باء - التعاون بين الدول والمنظمات الأخرى ومكتب المدعي العام

١٦ - لا يزال التعاون والدعم الذي تقدمه دول غير تابعة ليوغوسلافيا السابقة، وكذلك منظمات دولية، ضروريين لإنجاز إجراءات القضايا المعروضة على المحكمة بنجاح. ولا تزال هناك حاجة إلى المساعدة المستمرة في الحصول على الوثائق والمعلومات والاتصال بالشهود، والمساعدة في المسائل المتعلقة بحماية الشهود، بما في ذلك تغيير أماكن إقامتهم. ويعترف مكتب المدعي العام مجدداً بالدعم الذي تلقاه خلال الفترة المشمولة بالتقرير من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، بما في ذلك الأمم المتحدة ووكالاتها، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا.

١٧ - ويواصل المجتمع الدولي الاضطلاع بدور هام في تقديم حوافز لدول يوغوسلافيا السابقة لكي تتعاون مع المحكمة. وتظل سياسة المشروطة التي ينهجها الاتحاد الأوروبي،

والتي تربط إحراز التقدم في طلبات العضوية في الاتحاد بالتعاون التام مع المحكمة والآلية، أداة فعالة لضمان استمرار التعاون مع المحكمة وترسيخ سيادة القانون في يوغوسلافيا السابقة.

رابعاً - الانتقال من المحكمة إلى الملاحقات القضائية الوطنية في جرائم الحرب

١٨ - تمشيا مع قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠) والمادة ٦ من الترتيبات الانتقالية، واصل مكتب المدعي العام للمحكمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير نقل المسؤوليات والأنشطة المتصلة بمساعدة الولايات القضائية الوطنية في الملاحقات القضائية في جرائم الحرب إلى مكتب المدعي العام للآلية. وبناء عليه، ترد معلومات عن هذه الأنشطة في تقرير مكتب المدعي العام للآلية.

١٩ - وخلال السنوات الثمان الأخيرة، شكل مشروع تدريب المدعين العامين الوطنيين والفنيين الشباب من يوغوسلافيا السابقة المشترك بين الاتحاد الأوروبي والمحكمة (المشروع) عنصر محوريا من عناصر استراتيجية مكتب المدعي العام للمحكمة الرامية إلى تعزيز قدرات نظم العدالة الجنائية الوطنية في يوغوسلافيا السابقة على معالجة قضايا جرائم الحرب. وتم إنهاء المكون المتعلق بالفنيين الشباب في هذا المشروع في نهاية عام ٢٠١٥، في حين سينتهي المكون المتعلق بالفنيين الزائرين في نهاية عام ٢٠١٦.

٢٠ - ويسر مكتب المدعي العام للمحكمة أن يحيط علما بأنه عقب الطلب الإجماعي من دوائر الملاحقة القضائية الوطنية في المنطقة، وافق الاتحاد الأوروبي على تمديد مكوثي المشروع كليهما لفترة سنتين أخرى. وسيجري أيضا نقل المشروع من محكمة يوغوسلافيا إلى مكتب المدعي العام للآلية. ويعرب مكتب المدعي العام عن امتنانه للاتحاد الأوروبي لما قدمه من دعم هائل لهذا المشروع الهام ولإدراكه الضرورة الملحة لبناء قدرات القطاع القضائي الوطني عبر تثقيف وتدريب المحامين الشباب المنتمين إلى المنطقة في مكاتبنا.

خامساً - تخفيض عدد الوظائف

ألف - تخفيض عدد الوظائف في مكتب المدعي العام ودعم الانتقال الوظيفي لموظفيه

٢١ - في بداية عام ٢٠١٦، كان مكتب المدعي العام يضم ٨١ موظفا في المجموع. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بعد الانتهاء من قضية ستانيسيتش وجوبليانين وهادجيتش، حذف المكتب سبع وظائف فنية وخمس وظائف من فئة الخدمات العامة. ووفقا للميزانية المعتمدة، سيجري المكتب تخفيضا إضافيا لخمس وظائف من الفئة الفنية وسبع وظائف من

فئة الخدمات العامة في أول كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، مما يعني أن تم حذف ما مجموعه ١٤ وظيفة من الفئة الفنية و ١٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة في عام ٢٠١٦. ولم تؤثر حالات التأخير في إنجاز الإجراءات خلال الفترة المشمولة بالتقرير في تخفيض المكتب لوظائفه، إذ أمكن له استيعاب المتطلبات الإضافية في حدود الموارد الموجودة، وهو يواصل تخفيض الوظائف حسب الجدول المقرر.

٢٢ - ويدعم المكتب بنشاط التدابير المتخذة لمساعدة الموظفين على الانتقال من عملهم في المحكمة إلى الخطوة التالية في مساراتهم الوظيفية. ويواصل إتاحة التدريب لموظفيه ودعمهم ومساعدتهم على الاستفادة من الخدمات التي يقدمها مكتب الانتقال الوظيفي. وفي هذا الصدد، يتولى المكتب تيسير الربط الشبكي والفرص الأخرى لمساعدة موظفيه، بما في ذلك إتاحة الفرص ليصبحوا مؤهلين للعديد من قوائم الأمم المتحدة الاحتياطية.

باء - دعم الآلية وتقاسم الموارد معها

٢٣ - واستمر مكتب المدعي العام للمحكمة يتقاسم الموارد مع مكتب المدعي العام للآلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير في إطار نهج "المكتب الواحد" من أجل إدماج موظفي وموارد المكتبين. وسيتوافر جميع موظفي الادعاء ليؤدي كل منهم دورين في آن واحد، بحيث يمكن تكليفهم بمرونة بأعمال تتعلق إما بالمحكمة وإما بالآلية حسب الاحتياجات التشغيلية وحسب ما لديهم من دراية بالقضايا. وستتوزع أيضا موارد المكتبين بمرونة حسب الحاجة.

٢٤ - وبالنسبة لمكتب المدعي العام للمحكمة، الذي يواصل تخفيض عدد موظفيه، سيتمثل الأثر الرئيسي لنهج "المكتب الواحد" في ضمان إمكانية تخصيص موظفين وموارد للآلية دون تكلفة إضافية لمعالجة التطورات غير المتوقعة في القضايا المعروضة على المحكمة، وفي تخفيف حدة بعض المشاكل الملحة التي تنشأ عن تناقص الموظفين في المرحلة الأخيرة من المحاكمة. وهذه تدابير هامة من شأنها أن تساعد على إنجاز تنفيذ استراتيجية الإنجاز.

سادسا - الخلاصة

٢٥ - شهدت الفترة المشمولة بالتقرير تقدما هاما نحو إنجاز ولاية المحكمة باختتام استئناف واحد واتخاذ خطوات هامة نحو استكمال المحاكمة الابتدائية الأخيرة. ولا يزال مكتب المدعي العام يركز بشدة على التعجيل بإنجاز إجراءات الدعوى الابتدائية ودعوى الاستئناف المتبقية،

والعمل في الوقت ذاته على تقليص حجم موارده وعدد موظفيه. وسيواصل تخصيص الموارد بمرونة والتعامل الفعال مع تناقص عدد الموظفين وتخفيض عددهم.

٢٦ - ونظرا إلى أن صربيا لم تنفذ أوامر إلقاء القبض على ثلاثة متهمين وتسليمهم إلى المحكمة، فهي لم تمثل لالتزاماتها الدولية بالتعاون مع المحكمة. وتتفاقم مشكلة عدم التعاون حاليا بعدم تقيد صربيا بالأوامر القضائية وتقديم تقارير منتظمة كل أسبوعين عن جهودها الرامية إلى تنفيذ أوامر إلقاء القبض. ويأمل مكتب المدعي العام تسوية هذه المسألة على وجه الاستعجال لكي تعود صربيا إلى وضع التعاون التام.

٢٧ - ويعتمد مكتب المدعي العام في كل هذه المساعي على الدعم المقدم من المجتمع الدولي ويعترف به بامتنان، وخاصة دعم مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

الضميمة الأولى

ألف - الأحكام الابتدائية

١٨ أيار/مايو - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (لكل فرد)

الاسم	اللقب السابق	المثول الأول	الحكم الابتدائي
لا يوجد ^١			

(أ) عقب وفاة السيد غوران هادجيتش في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، أنهت الدائرة الابتدائية الإجراءات في قضيته في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦. ولم يصدر أي حكم ابتدائي في هذه القضية.

باء - أحكام الاستئناف

١٨ أيار/مايو - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (لكل فرد)

الاسم	اللقب السابق	حكم الاستئناف
ميتشو ستانيسيتش	وزير الداخلية في جمهورية صربسكا	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦
ستويان زوبليانين	رئيس المركز الإقليمي للأجهزة الأمنية، بانيا لوكا	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

الضميمة الثانية

ألف - الأشخاص قيد المحاكمة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (لكل فرد)

الاسم	اللقب السابق	المتول الأول	بدء المحاكمة
راتكو ملادينتش	قائد الأركان العامة لجيش صرب البوسنة	٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	بدأت المحاكمة في ١٦ أيار/مايو ٢٠١٢

باء - الأشخاص المعروضة قضايهم للاستئناف حتى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (لكل فرد)

الاسم	اللقب السابق	حكم الاستئناف
يادرانكو برليتش	رئيس جمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣
برونو ستويتش	المسؤول عن وزارة الدفاع لجمهورية الهرسك - بوسنة الكرواتية	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣
سلوبودان براليك	مساعد وزير الدفاع الكرواتي وقائد أركان مجلس الدفاع الكرواتي	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣
ميليفوي بيتكوفيتش	نائب القائد العام مجلس الدفاع الكرواتي	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣
فالنتين تشوريتش	رئيس إدارة الشرطة العسكرية، مجلس الدفاع الكرواتي	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣
بريسلاف بوشيتش	مسؤول المراقبة، إدارة التحقيقات الجنائية، إدارة الشرطة العسكرية، مجلس الدفاع الكرواتي	٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣

جيم - الأحكام الابتدائية بتهمة انتهاك حرمة المحكمة

١٨ أيار/مايو - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (لكل فرد)

الاسم	اللقب السابق	تاريخ توجيه الاتهام (أو الأمر الذي يحل محله)	الحكم الابتدائي
لا يوجد			

دال - أحكام الاستئناف بتهمة انتهاك حرمة المحكمة

١٨ أيار/مايو - ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ (لكل فرد)

الاسم	اللقب السابق	تاريخ صدور الحكم الابتدائي بتهمة انتهاك حرمة المحكمة	حكم الاستئناف
لا يوجد			

الضميمة الثالثة

الإجراءات المنجزة في الفترة من ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

ألف - الأحكام الابتدائية الصادرة في الفترة من ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦	جيم - الطعون في الأحكام الابتدائية الصادرة في الفترة من ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦
لا يوجد.	ستانيشيتش ويوبليانين IT-08-91-A (٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦)
باء - الأحكام الابتدائية الصادرة في الفترة من ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦	دال - الطعون في الأحكام الابتدائية الصادرة في الفترة من ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦
لا يوجد.	لا يوجد.
هاء - القرارات التمهيدية النهائية الصادرة استثنافيا في الفترة ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦	لا يوجد.
زاي - قرارات إعادة النظر والإحالة وقرارات الاستئناف الأخرى الصادرة في الفترة من ١٨ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦	لا يوجد.

الضميمة الرابعة

إجراءات جارية في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

ألف - الإجراءات الجارية في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ جيم - الأحكام الابتدائية التي لم تكن صدرت بعد في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

برليتش وآخرون IT-04-74-A

ملاديتش IT-09-92-T

باء - الأحكام في قضايا انتهاك حرمة المحكمة التي لم تصدر
حتى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦
دال - الاستئنافات في الأحكام الابتدائية بتهمة انتهاك حرمة المحكمة التي لم يُست فيها
حتى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

لا يوجد.

١ - يوييتش وآخرون IT-03-67-R77.5

هاء - القرارات التمهيدية التي لم تصدر حتى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

١ - ملاديتش IT-09-92-AR73.6

٢ - ملاديتش IT-09-92-AR73.7

واو - قرارات إعادة النظر والإحالة وقرارات الاستئناف الأخرى التي لم تصدر حتى
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

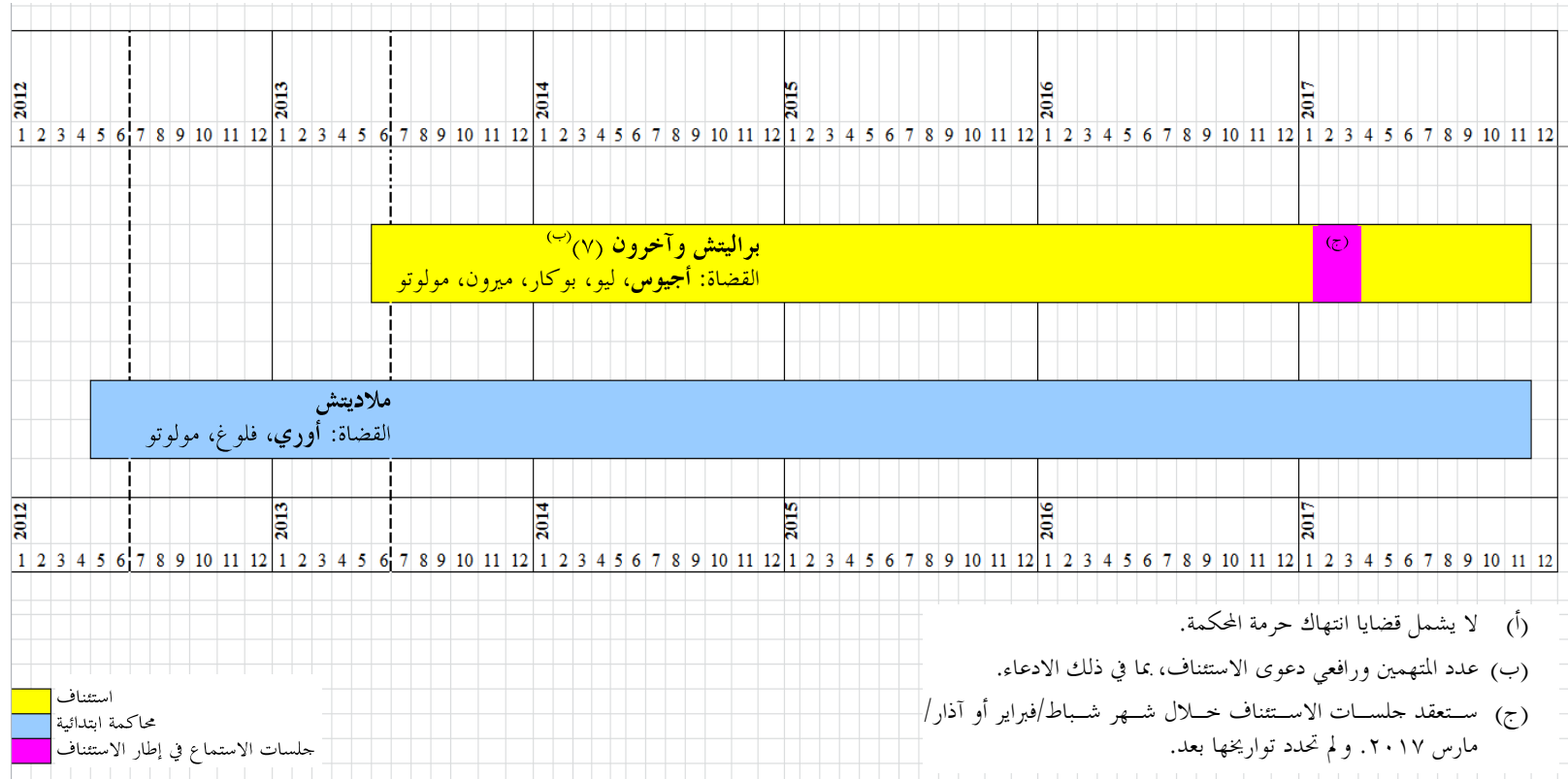
لا يوجد.

الضميمة الخامسة

القرارات والأوامر الصادرة في الفترة من ١٨ أيار/مايو إلى ١٧ تشرين الثاني/
نوفمبر ٢٠١٦

-
- ١ - مجموع القرارات والأوامر الصادرة عن الدوائر الابتدائية: ٨٠
- ٢ - مجموع القرارات والأوامر الصادرة عن دائرة الاستئناف: ١٣
- ٣ - مجموع القرارات والأوامر الصادرة عن رئيس المحكمة: ٢٠
-

الجدول الزمني للقضايا أمام الدوائر الابتدائية ودوائر الاستئناف للمحكمة في ١٧ تشرين الثاني /
نوفمبر ٢٠١٦^(١)



الضميمة السابعة

مدونة قواعد السلوك المهني لقضاة المحكمة، المعتمدة في ٦ تموز/

يوليه ٢٠١٦

ديباجة

إن قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة،

إذ يشيرون إلى وجوب أن يكون القضاة على خلق رفيع، وأن تتوفر فيهم صفات التجرد والنزاهة، على النحو الوارد في الفقرة ١٣ من النظام الأساسي للمحكمة ("النظام الأساسي")؛

وإذ يلاحظون الإعلان الرسمي الذي تشترطه القاعدة ١٤ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة ("القواعد")؛

وإذ يسلمون بأن لاستقلال القضاة وتجردهم أهمية أساسية لضمان ثقة الجمهور في نزاهة وشفافية العملية القضائية الدولية؛

وإذ يسلمون بأن القضاة أعضاء في هيئة جماعية يسعى كل قاض فيها لتحقيق نفس الهدف المتمثل في ضمان تحقيق العدالة الجنائية الدولية؛

ومراعاة منهم لمبادئ الأمم المتحدة الأساسية لاستقلال السلطة القضائية (١٠٨٥) وغيرها من القواعد والمعايير الدولية والوطنية المتعلقة بسلوك القضاة وبالحق في محاكمة عادلة؛

وإذ يأخذون في اعتبارهم أن المبادئ المحددة في هذه المدونة ستسهم في استقلال القضاة وتجردهم وفي شفافية العملية القضائية وستعزز ثقة الجمهور بالمحكمة؛

فقد اتفقوا على ما يلي:

المادة ١ - اعتماد المدونة

اعتمد القضاة هذه المدونة عملاً بالقاعدة ٢٤ من القواعد، وهي تُفهم رهنًا بالنظام الأساسي وبالقواعد.

المادة ٢ - الاستقلال

١ - في ممارسة وظائفهم القضائية، يتمتع القضاة بالاستقلال عن أية سلطة خارجية أو تأثير خارجي.

- ٢ - لا يزال القضاة أي نشاط يمكن له أن يتدخل في أداء وظائفهم القضائية أو أن يؤثر على الثقة باستقلالهم.

المادة ٣ - التجرد

- ١ - يتحلى القضاة بالتجرد وعليهم أن يكفلوا الظهور بمظهر التجرد في أدائهم لوظائفهم القضائية.
- ٢ - يتجنب القضاة أي تضارب في المصالح، وكذلك أية حالات يمكن أن تفهم، بدرجة معقولة، على أنها تنشئ تضارباً في المصالح.

المادة ٤ - النزاهة

- ١ - يجب على القضاة أن يضطلعوا بمهامهم باستقامة ونزاهة بما يتلاءم مع مركزهم كقضاة، الأمر الذي يعزز ثقة الجمهور بالقضاء.
- ٢ - لا يجوز للقضاة أن يقبلوا أو أن يقدموا، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أية هدية أو منفعة أو امتياز أو مكافأة، مما يمكن أن يفهم، بدرجة معقولة، على أنه يرمي إلى التأثير على أداء وظائفهم القضائية أو استقلال وظيفتهم.
- ٣ - يعامل القضاة غيرهم من القضاة والموظفين الآخرين بروح الكرامة والاحترام، وعليهم عدم الانخراط في أي شكل من أشكال التمييز والتحرش، بما في ذلك التحرش الجنسي، وإساءة استعمال السلطة.

المادة ٥ - السرية

- يحترم القضاة سرية المشاورات المتعلقة بوظائفهم القضائية، وسرية المداولات، وسرية المعلومات التي يحصلون عليها في سياق أدائهم لمهامهم، فيما عدا في سياق المحاكمات العامة.

المادة ٦ - الحرص الواجب

- ١ - يعطي القضاة أداء مهامهم القضائية الأسبقية على جميع الأنشطة الأخرى.
- ٢ - يتخذ القضاة الخطوات المعقولة اللازمة للمحافظة على معارفهم ومهاراتهم وصفاتهم الشخصية، وتعزيزها، مما يلزم لصفته القضائية.
- ٣ - يؤدي القضاة مهامهم القضائية بكفاءة. وتشمل هذه المهام إصدار الأحكام بنزاهة وبالسرية المعقولة.